Journal of Anbar University for Law and Political Sciences
مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية
P. ISSN: 2706-5804 E.ISSN: 2075-2024
Volume 15- Issue 2 part2- December 2025 المجلد ١٥- العدد ٢ ج٢ – كانون الأول ٢٠٢٥

The role of constitutions in ensuring transitional justice after conflicts

[1] NAGHAM ABDULSATTAR HUSSEIN
[1] University of Mosul / College of Law

Abstract:

The study discusses the role of constitutions in ensuring transitional justice after conflicts. The study is divided into two sections: the first is devoted to the conceptual and legal framework of transitional justice and the transitional constitution, while the second is devoted to applied case studies of transitional justice in Iraq and South Africa, based on analytical and historical approaches. The research problem was to demonstrate the extent to which constitutions can build new political systems within the context of transitional justice. We concluded the research with a number of findings and proposals. The main result was that the link between transitional justice, the transitional constitution, and the new political system is a necessary and reciprocal relationship that complements the political (transitional justice), legal (transitional constitution), and institutional (new political system) context.

1: Email: Naghamomar88@uomosul.edu.iq
2: Email:

DOI https://doi.org/10.37651/aujlps.2025.165250.1606

Submitted: 2/9/2025
Accepted: 21/9/2025
Published: 1/12/2025

Keywords:
Transitional justice
constitutional construction
reparation
justice
truth-telling
reconciliation
new political system.

©Authors, 2024, College of Law University of Anbar. This is an open-access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

دور الدساتير في ضمان العدالة الإنتقالية بعد النزاعات

م.د. نغم عبد الستار حسين الجميلي [١]
[١] جامعة الموصل/ كلية الحقوق

الملخص:

يُناقش البحث دور الدساتير في ضمان العدالة الإنتقالية بعد النزاعات، وذلك بتقسيم الدراسة إلى مبحثين، الأول مخصص للإطار المفاهيمي والقانوني للعدالة الانتقالية والدستور الإنتقالي، فيما خصص الثاني لدراسات حالات تطبيقية للعدالة الإنتقالية في العراق وجنوب أفريقيا، وفق المنهج التحليلي والمنهج التاريخي. وقد تمثّلت مشكلة البحث في بيان مدى قدرة الدساتير على بناء الأنظمة السياسية الجديدة في إطار سياق العدالة الإنتقالية، وأنهينا البحث بعدد من النتائج والمقترحات. تمثلت النتيجة الرئيسة بأن الإرتباط بين العدالة الإنتقالية والدستور الإنتقالي والنظام السياسي الجديد هو إرتباط لزوم وعلاقة تبادلية تتكامل في إطار سياق سياسي (العدالة الإنتقالية) وقانوني (الدستور الإنتقالي) ومؤسسي (النظام السياسي الجديد)..

الكلمات المفتاحية:

العدالة الانتقالية، البناء الدستوري، جبر الضرر، العدالة، كشف الحقيقة، المصالحة، النظام السياسي الجديد.

المقدمة

أولا- موضوع البحث: في الدول التي تمرّ بمرحلة تحول أو تغيير للإنتقال من وضع سابق مشوب بالإنتهاكات والقمع، من خلال إعادة بناء عناصرها وبناها ومؤسساتها، بطرق وآليات وجوانب مختلفة، بهدف كشف هذه الإنتهاكات ومنع العودة إليها، وتطبيق نهج المسائلة والعدالة، بما يحقق ترميم النسيج الوطني والمجتمعي، وبناء بيئة مصالحة وسلم أهلي مستدامة. وتلعب الدساتير الإنتقالية دوراً مهما في ضمان نجاح عملية الإنتقال السلمي عبر تقنين إجراءاتها وآلياتها وإعطائها بعدا دستورياً وقانونياً ملزماً وجامعاً من خلال إشراك ممثلين لجميع فئات الشعب بما فيهم الضحايا عند صياغة هذا الدستور، لذلك كانت الدساتير ومازالت تمثل الضمانة الرئيسة في نجاح عملية العدالة الإنتقالية بطريقة سلمية وسلسة.

ثانيا- أهمية البحث وأسباب اختياره: تتمثّل أهمية البحث في تسليط الضوء على دور الدساتير الإنتقالية والدائمة، في ضمان تطبيق عمليات وآليات العدالة الإنتقالية بهدف بناء نظام سياسي جديد في الدول التي مرّت شعوبها بالنزاعات ومعاناتها وآثارها السلبية. أمّا سبب إختيار

البحث فيتمثّل بضرورات تعزيز منظومة العدالة الإنتقالية في العراق، التي مازالت تعاني من المعوقات والتحديات.

ثالثا- مشكلة البحث: تكمن مشكلة البحث في بيان مدى قدرة الدساتير على بناء الأنظمة السياسية الجديدة في إطار سياق العدالة الإنتقالية التي تمرُّ بها الدول الخارجة من النزاعات؟

رابعا- منهجية البحث: تمت مناقشة البحث وفق المنهج التحليلي والمنهج التاريخي بشكل أساس.

خامسا - هيكلية البحث: تم تقسيم البحث إلى مقدمة، ومبحثين وعدد من المطالب، وخاتمة تضمنت النتائج التي توصلت إليها والمقترحات في ضوئها، حيث خصص المبحث الأول للإطار المفاهيمي والقانوني للعدالة الانتقالية والدستور الإنتقالي، فيما خصص الثاني لدراسات حالات تطبيقية للعدالة الإنتقالية في العراق وجنوب أفريقيا، وكما يأتي:

المبحث الأول/ الإطار المفاهيمي والقانوني للعدالة الانتقالية والدستور الإنتقالي.

المبحث الثاني/ دراسة حالات في تطبيق العدالة الانتقالية.

I. المبحث الأول

الإطار المفاهيمي والقانوني للعدالة الإنتقالية والدستور الإنتقالي

من أجل مناقشة الإطار المفاهيمي والقانوني للعدالة الإنتقالية، فقد تمّ تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين، تناولنا في المطلب الأول مفهوم العدالة الإنتقالية ومقوماتها، وفي المطلب الثاني ناقشنا الإطار المفاهيمي والقانوني للدستور الإنتقالي، وكما يأتي:

I.أ. المطلب الأول

مفهوم العدالة الانتقالية ومقوماتها

أولا- مفهوم العدالة الإنتقالية: على الرغم من أن البعض يؤكد بأن العدالة الإنتقالية فكرة قديمة في جوهرها وأهدافها، [1] إلاّ أنّ الكثير من الآراء تذهب إلى أن مفهوم العدالة الإنتقالية

(1)Chrisje brant and others، Transitional justice: history Telling collective memory and the victm witness.. Ranya Yusran, Op, Cit, p12. 11.

في صورته المعاصرة قد تطوّر خلال ثلاث مراحل رئيسة، وهي: [١] **الأولى- مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية:** تتمثّل المرحلة بمحاكم نورمبورغ وطوكيو وإعترافها بالجرائم ضد الإنسانية، ما ساهم في تطوير القضاء الجنائي الدولي وبلورة فكرة حقوق الإنسان. **والثانية- مرحلة الحرب الباردة:** شهدت المرحلة نزاعات تخللها إرتكاب جرائم وإنتهاكات، فرضت ضرورة تطبيق آليات العدالة الإنتقالية بعد إنتهاء هذه النزاعات، من خلال تشكيل لجان الحقيقة التي أنشئت بداية في أوغندا عام ١٩٧٤ بمسمّى" لجنة التحقيق في الإختفاء القسري". **والثالثة- مرحلة نهاية الحرب الباردة:** شهدت المرحلة تبلور مفهوم العدالة الانتقالية وشيوع إستخدامه بين الأوساط الدولية والأكاديمية لتوصيف الإجراءات والآليات المختلفة التي لجأت إليها الأنظمة الجديدة لمعالجة الإنتهاكات والجرائم المنسوبة إلى السلطات السابقة، والوصول إلى حالة من العدالة وشيوع السلم .وقد تمَّ منذ سبعينيات القرن الماضي إقرار مبدأ العدالة الانتقالية في عدد من الدول في الوطن العربي والعالم كالمغرب والجزائر والعراق وجنوب أفريقيا ورومانيا وغواتيمالا، وذلك بالإستناد إلى تأكيد عالمية حقوق الإنسان، مع إختيار كلّ مجتمع الطريق الملائم لظروفه والحالة التي عاشها. [٢]

وفي ضوء هذه المراحل التي مرّ بها تطور مفهوم العدالة الإنتقالية، قُدّمت عدة تعريفات، ومن بينها: تعريف الأمين العام للأمم المتحدة في تقريره الذي قدمه إلى مجلس الأمن عام ٢٠٠٤ بشأن سيادة القانون والعدالة الإنتقالية، حيث عرّفها بأنها: " كامل نطاق العمليات والآليات المرتبطة بالمحاولات التي يبذلها المجتمع لتفهم تركة من تجاوزات الماضي الواسعة النطاق بغية كفالة المساءلة وإقامة العدالة وتحقيق المصالحة. وقد تشمل هذه الآليات القضائية وغير القضائية على السواء، مع تفاوت مستويات المشاركة الدولية (أو عدم وجودها مطلقا) ومحاكمات الأفراد، والتعويض، وتقصي الحقائق، والإصلاح الدستوري، وفحص السجل الشخصي للكشف عن التجاوزات، والفصل أو اقترانهما معا"،[٣] كما عرّفتها المفوضية لحقوق الإنسان بأنها " النظام الذي يسعى إلى بذل كل ما يلزم

(1)Comparative Study.” Human Rights Quarterly 16, no. 4 (1994): 597–65. https://doi.org/10.2307/762562, Hugo van der Merwe and guy lamb, transitional justice and DDR: the case of south Africa, research unit international center for transitional justice, June 2009 ، والموسوعة السياسية، مفهوم العدالة الإنتقالية، متاح على موقع: https://political-encyclopedia.org/dictionary

/، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٤/١٨، كمال عبد اللطيف، "العدالة الإنتقالية والتحولات السياسية في المغرب: تجربة هيئة الإنصاف والمصالحة"، *المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت*، (٢٠١٤): ص٢٦.

(٢) مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، العدالة الإنتقالية والعزل السياسي.. في سؤال وجواب، متاح على موقع: https://cihrs.org/، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٤/١٨.

(٣) تقرير الأمين العام للأمم المتحدة، سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات الصراع ومجتمعات ما بعد الصراع، (S/٢٠٠٤/٦١٦، الفقرة٨)، متاح على موقع: https://docs.un.org/ar/S/2004/616.

كي تنجح المجتمعات في التعامل مع مثل هذه الموروثات الصعبة، وتطوّر أدوات مختلفة من أجل تحقيق هذه الغاية"، [١] وتتجسد العدالة الإنتقالية في:" مجموعة التدابير القضائية وغير القضائية التي قامت بتطبيقها دول مختلفة من أجل معالجة ما ورثته من انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان وتتضمّن هذه التدابير الملاحقات القضائية، ولجان الحقيقة، وبرامج جبر الضرر وأشكال متنوّعة من إصلاح المؤسسات."[٢]

يتبين من تحليل التعاريف أعلاه وغيرها، أن العدالة الإنتقالية قد بُنيت على حالتين، حالة سابقة شهدت عمليات قمع وإنتهاكات في ظل نظام إستبدادي أو نزاعات مسلحة أو إحتلال اجنبي، وحالة لاحقة تتضمن إجراءات وآليات شاملة لتجاوز الحالة السابقة وضمان عدم تكرارها، وعليه يمكن إقتراح التعريف الآتي للعدالة الإنتقالية:" العدالة الإنتقالية هي منظومة متكاملة وشاملة من الإجراءات والآليات القانونية والسياسية والإجتماعية والإقتصادية والمؤسسية، التي تهدف إلى معالجة حالات القمع والإنتهاكات والجرائم التي تعرضت لها الشعوب أفراداً وجماعات، أثناء النزاعات الدولية أو الداخلية أو من قبل نظام دكتاتوري أو من قبل إحتلال أجنبي بهدف ضمان المسائلة وجبر الضرر والمصالحة والإصلاح والمواطنة المشتركة".

ثانياً- مقومات العدالة الانتقالية: يُقصد بمقومات العدالة الإنتقالية الأسس والركائز الشاملة التي تقوم عليها منظومة وبنية العدالة الإنتقالية حتى تحقق الجدوى من تطبيقها، وكما يأتي:

١- خصائص العدالة الإنتقالية: تتميز العدالة الإنتقالية بعدة خصائص أساسية، من أهمها: [٣]

أ- **الإنتقالية المؤقتة:** تتميز العدالة الإنتقالية بأنها منظومة مؤقتة، خلال وضع إنتقالي من مرحلة سابقة شهدت حالات إنتهاك نتجت عن نزاعات مسلحة أو نظام إستبدادي أو إحتلال أجنبي، إلى حالة مؤملة من السلم والمصالحة والإصلاح عبر مجموعة من الإجراءات المختلفة.

ب- **الشمولية في معالجة إنتهاكات حقوق وحريات الإنسان:** تشمل جميع أصحاب المصلحة، سواء أكانوا من الضحايا أم المارة أم مرتكبي الجرائم، بغض النظر عن خلفياتهم السياسية والدينية والعرقية. وتلجأ العدالة الإنتقالية إلى جانب المسائلة لإجراءات أخرى من بينها، جبر

(١) المفوضية السامية لحقوق الإنسان، "لمحة عن العدالة الإنتقالية وحقوق الإنسان"، متاح على موقع: https://www.ohchr.org/ar/transitional-justice/about-transitional-justice-and-human-rights، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٤/١٨.

(٢) ويكيبيديا، عدالة إنتقالية: متاح على موقع: https://ar.wikipedia.org/wiki/عدالة إنتقالية، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٤/٨.

(٣) الموسوعة السياسية، المصدر السابق.

الضرر ورد الإعتبار للضحايا، وضمان عدم تكرار الإنتهاكات، وبناء الثقة بين المواطنين والدولة، وتعزيز المصالحة والديمقراطية.

ت- **مركز الضحية المحوري:** تؤكد العدالة الإنتقالية الأهمية المحورية للضحايا وكرامتهم وحقوقهم وأوضاعهم وإهتماماتهم عند وضع إجراءات العدالة الانتقالية وتنفيذها، من خلال السعي إلى عدالة ترسي توازناً مطلوباً بين مختلف الأهداف والمطالب، وعدم تغليب متطلبات المحافظة على السلم على حساب حق الضحايا في العدالة، من خلال ضمان أطر دستورية ومؤسسية لعدم تكرار الإنتهاكات.

ث- **خصوصية السياق الوطني:** تستند العدالة الإنتقالية إلى خصوصيات سياق كل دولة السياسية والمؤسسية والقانونية والتاريخية والثقافية، بما في ذلك توقّعات الضحايا ومطالبهم فيما يتعلق بالعدالة والمصالحة وإعادة البناء بعد العنف، مع ضمان مشاركة الضحايا والمجتمع في تنظيمها وتنفيذها، والإعتراف بها، بما يساهم في فهم إرث الماضي وتركته وبناء رؤية مشتركة للمستقبل، وبالتالي إحداث تحول في فهم الضحايا والمجتمع، لوضعهم ودورهم في عملية التغيير بإتجاه السلم والمصالحة والديمقراطية.

ج- **التحول الاجتماعي:** لا تتعلق العدالة الإنتقالية بآلام ومآسي الماضي فحسب بل تتطلع إلى المستقبل بما يُحقق تحوّلًا جذرياً في المجتمع عبر تلبية حقوق الضحايا ومعالجة أسباب الإنتهاكات، التي تتعلق بالتوزيع غير العادل للثروة والسلطة وأوجه القصور المؤسسية والإفلات من العقاب، وغيرها.

٢- أهداف وآليات العدالة الإنتقالية:

أ- **البحث عن الحقيقة:** الهدف من عمليات البحث عن الحقيقة هو مساعدة الدول الخارجة من نزاع على التحقيق في إنتهاكات حقوق الإنسان من أجل معرفة الحقيقة، وتقوم بهذه المهمة لجان الحقيقة أو لجان التحقيق أو غيرها من آليات تقصي الحقائق التي تعمل في إطار ولايات محددة وسياق مجتمعي محدد، بشرط أن تستند آليات البحث عن الحقيقة على حوار وطني يشمل الضحايا. ومثال ذلك لجنة تقصي الحقائق في الكونغو الديمقراطية التي أجرتها مفوضية حقوق الإنسان، من تموز/ يوليو ٢٠٠٨ وإلى حزيران/يونيو ٢٠٠٩ لتوثيق الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي.[١]

(١) مجلس حقوق الإنسان، "دراسة تحليلية بشأن حقوق الإنسان والعدالة الإنتقالية"، متاح على موقع: https://digitallibrary.un.org › A_HRC_12_18-AR، تاريخ الزيارة: ٤/٢٠/ ٢٠٢٥، تقرير الأمين العام للأمم المتحدة، "سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات الصراع ومجتمعات ما بعد الصراع"، مصدر سابق، ص٢٣-٢٤، ماهر جميل أبو خوات، *لجنة تقصي الحقائق والعدالة الإنتقالية*، (القاهرة: دار النهضة العربية، ٢٠١٤)، ص١٢٢، أحمد شوقي بنيوب، "حول مفهوم العدالة الإنتقالية وشروطها المؤسسة"، *مجلة المستقبل العربي/ مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت*، العدد (٤٢٣)، (٢٠١٤): ص١٢٨، آمنة داخل مسلم، "العدالة الإنتقالية، دراسة مقارنة ما بين دولة جنوب أفريقيا والعراق"، (رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية/ جامعة بغداد، ٢٠١٥)، ص٢٤-٢٥.

ب- **الملاحقة القضائية:** وفقًا لقانون المعاهدات الدولية والقانون العرفي، على الدولة إلتزام بمقاضاة الجرائم والإنتهاكات، من خلال محاكمة المسؤولين عن هذه الإنتهاكات ومعاقبتهم طبقاً للأصول، وعادة للدول المسؤولية الأولى عن ممارسة الولاية القضائية على هذه الإنتهاكات، وفي حال عدم قدرة الدول على إجراء التحقيق والملاحقة القضائية أو غير راغبة، يجوز للمحاكم الجنائية الدولية أن تمارس اختصاصاً مشتركاً. على أن تقوم الملاحقة القضائية على التزام بمكافحة الإفلات من العقاب، والاهتمام بالضحايا، ومراعاة العدالة الدولية للمحاكم. ومثال ذلك: إتفاق الأمم المتحدة وكمبوديا على إنشاء دوائر استثنائية في المحاكم لمحاكمة المسئولين عن الجرائم المرتكبة أثناء حكم الخمير الحمر بين عامي ١٩٧٥ و١٩٧٩.[١]

ت- **جبر الضرر:** يستهدف جبر الضرر تحقيق متطلبات العدالة للضحايا من خلال الإعتراف بالضحية ورد كرامته وإعادة الثقة بين المواطنين ومع الدولة، وإصلاح آثار إنتهاكات حقوق الإنسان بتقديم مجموعة من المزايا المادية والرمزية للضحايا، بما فيها التعويض ورد الإعتبار والترضية وعدم التكرار. وقد أصبح مبدأ التعويضات ملزمًا وفقًا للقانون الدولي، حيث أكدت الجمعية العامة في القرار ٦٠/١٤٧ حق الضحايا في الجبر في المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية بشأن الحق في الانتصاف والجبر لضحايا الانتهاكات. ومثالها: في غواتيمالا أخذ البرنامج الوطني للجبر بمنح تعويضات مالية للضحايا.[٢]

ث- **الحوار الوطني والمصالحة الوطنية:** إن المشاورات الوطنية ذات أهمية بالغة لتطبيق العدالة الانتقالية ونجاحها، التي تتطلب مشاركة فعالة من المجتمع، للكشف عن احتياجات الضحايا، بما يمكّن الدول من وضع خطط مناسبة للعدالة الانتقالية وإضفاء الطابع المحلي عليها. ونظراً إلى أنّ من آثار إنتهاكات حقوق الإنسان، فقدان الثقة بحكم القانون وآلياته التقليدية لتطبيق العدالة، ما يولد دوافع قوية للإنتقام وتعميم العنف المتبادل، ما يقتضي تحقيق المصالحة بتطبيق إجراءات المحاسبة كحق من حقوق الضحايا من جانب، والتعويض والعفو

(1) Economic and Social Council, ANNOTATIONS TO THE PROVISIONAL AGENDA Prepared by the Secretary- General Add.4/2005/102/CN/E1 ، متاح على ،، تاريخ الزيارة ٢٠٢٥/٤/٢٠، تقرير الأمين العام https://digitallibrary.un.orgموقع الأمم المتحدة: للأمم المتحدة، سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات الصراع ومجتمعات ما بعد الصراع المركز الدولي للعدالة الإنتقالية، مصدر سابق ، ص١٨- ٢٣، ماهي العدالة الإنتقالية، متاح على موقع: ، تاريخ الزيارة ٢٠٢٥/٤/٢٠، ماجد عادل، العدالة الإنتقالية والإدارة https://www.ictj.org/ar/about الناجحة لما بعد الثورات، مجلة السياسة الدولية، العدد(١٩٢)، القاهرة، أبريل ٢٠١٣، ص١٤.

(٢) الموسوعة السياسية، المصدر السابق، رضوان زيادة، "كيف يمكن بناء تونس الديمقراطية: العدالة الإنتقالية للماضي وبناء مؤسسات المستقبل"، *المجلة العربية للعلوم السياسية، بيروت*، العدد (٣٠)، (٢٠١١): ص١٦٦.

من جانب آخر بتغليب المصلحة العامة بشرط عدم الإضرار بالضحايا. [١] ومثاله: إنشاء إتفاق السلام لدارفور آلية الحوار والتشاور بين الأهالي لتعزيز الحوار والتشاور بينهم. [٢]

ج-**الإصلاح المؤسسي:** إنّ تحويل المؤسسات العامة التي ساهمت في إدامة النزاع إلى مؤسسات عادلة وفاعلة لدعم السلام وحماية حقوق الإنسان واحترام سيادة القانون، يضمن منع تكرار انتهاكات حقوق الإنسان، وذلك من خلال التحري وعزل الموظفين المسؤولين شخصياً عن الإنتهاكات، خصوصا في قطاعي الأمن والقضاء، وذلك ضمن إجراءات قانونية واجبة وعادلة وعدم التمييز، حتى تصبح المؤسسات خادمة للمواطنين بدلًا من أن تكون قامعة لهم، كما يشمل الإصلاح برامج تدريبية شاملة للمسؤولين والموظفين العامين في مجال حقوق الإنسان ومعايير القانون الدولي الإنساني المعمول بها. ومثاله: برنامج حكومة ليبيريا بالتحري عن رجال الشرطة والمجندين الجدد لتحديد مَن لا يستوفون معايير التوظيف، وكذلك تدريبهم على حقوق الإنسان الأساسية والقانون الإنساني الدولي. [٣]

ح-**إحياء الذكرى:** تهدف هذه الآلية إلى تجاوز إرث الإنتهاكات التي تعرض لها الأفراد أثناء النزاعات، وتعريف وتوعية المواطنين بماضي ضحايا إنتهاك حقوق الإنسان، وذلك من خلال النصب التذكارية والمتاحف الوطنية التي تحفظ الذكرى العامة للضحايا. إنّ تخليد الذكرى يشكّل أداة أساسيّة تمكّن المجتمعات من الخروج من دوّام الكراهية والنزاعات، والانتقال بخطوات ثابتة نحو بناء ثقافة السلام. [٤]

---

(١) الموسوعة السياسية، المصدر السابق، ديفيد جونستون، "مختصر تاريخ العدالة"، ترجمة مصطفى ناصر، *سلسلة كتب عالم المعرفة، الكويت*، العدد (٣٨٧)، نيسان/ابريل، (٢٠١٢): ص٤٣٤، شربال مصطفى، "المصالحة الوطنية في الجزائر: تحديات وعقبات، جامعة جيجل"، *المجلة الجزائرية للدراسات السوسيولوجية، الجزائر*، المجلد (٣)، العدد (٥)، (٢٠١٧): ص٣، سامية بن يحيى، *المضامين المؤسسة للعدالة الإنتقالية في أفريقيا بين المفهوم والممارسة*، ضمن كتاب لمجموعة مؤلفين، العدالة الإنتقالية في أفريقيا مظاهر تفكيك الأنظمة السلطوية : دراسة في تجارب لجان الحقيقة، مكتسبات وتحديات، (برلين: المركز الديمقراطي العربي، للدراسات السياسية والإستراتيجية والإقتصادية، ٢٠١٨)، ص٣٢.

(٢) نجاة جواني، "العدالة الإنتقالية في ظل الحراك العربي: تونس نموذجا"، (رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية/ جامعة العربي بن مهيدي-أم البواقي، الجزائر، ٢٠١٥)، ص٢٠-٢٤، الموسوعة السياسية، المصدر السابق.

(3) Economic and Social Council, ANNOTATIONS TO THE PROVISIONAL AGENDA Prepared by the Secretary-General Add.4/2005/102/CN/E1, ، المصدر السابق، سمر محمد أبو السعود، *دور المحكمة الخاصة في سيراليون في تحقيق العدالة الإنتقالية*، (القاهرة: المكتب العربي للمعارف، ٢٠١٥)، ص٣٣-٣٤، سعد الدين إبراهيم، "عوامل قيام الثورة العربية"، *مجلة المستقبل العربي/ مركز دراسات الوحدة العربية* ، *بيروت*، العدد (٣)، (٢٠١٢): ص١٣٢، توفيق المديني، *تونس الثورة المغدورة وبناء الدولة الديمقراطية*، (بيروت: الدار العربية للعلوم، ٢٠١٣)، ص٣٧٦،

(٤) فابيان سالفيولي، تخليد الذكرى من الركائز الأساسيّة لالتئام الجراح، وتحقيق الديمقراطية وحفظ السلام، متاح على موقع: https://www.ohchr.org/ar/stories/2020/10/expert-memory-key-pillar-healing-democracy-and-peace، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٤/٢٠.

I.ب. المطلب الثاني

دور الدساتير في مرحلة العدالة الإنتقالية

يرتبط الدستور والعدالة الانتقالية بعلاقة تكاملية إنتقالية وثيقة بحكم أهدافهما المشتركة وتفاعلهما وتداخلهما من حيث البيئة والمبادئ وحدوثهما معاً، فمن جانب يمثّل الدستور الأساس القانوني للدولة الذي يُحدد شكلها ونوع نظامها وهويتها وأهدافها وبنيتها، فيما تُمثّل العدالة الانتقالية الإجراءات والعمليات التي تُنظم عملية الإنتقال من مرحلة إستبدادية أو نزاعات أو إحتلال إلى مرحلة نقيضة مبنية على العدالة والمصالحة والمشاركة السياسية والمجتمعية في إطار نظام سياسي جديد، لذلك فرض الدستور الإنتقالي ضرورته كإطار قانوني لتقنين العدالة الانتقالية وبنائها على قاعدة وخلفية قانونية مشروعة، من خلال النص على وجوب مراعاة الحقوق والحريات الأساسية خلال عملية العدالة الانتقالية، كحقوق الضحايا والجبر العادل للضرر والتحقيقات المستقلة والمحاكمات العادلة، كما يحدد الدستور السلطات القضائية والسياسية ودور كل منها في تحقيق العدالة الانتقالية، وبالتالي إرساء أسس النظام السياسي الجديد الذي من المفترض أن تُفضي إليه العدالة الإنتقالية بعد تحقيق أهدافها، وعليه ستتم مناقشة هذه العلاقة التكاملية بين الدستور الإنتقالي والعدالة الإنتقالية، كما يأتي:

أولا- مفهوم الدستور الإنتقالي وخصائصه: الدستور في المفهوم القانوني بشكل عام، هو مجموعة قواعد قانونية تحدد طبيعة النظام السياسي والدستوري في الدولة وتحدد شكلها وممارسة سيادتها (بسيطة أم مركبة) وشكل الحكم فيها (ملكي أو جمهوري) ونوع النظام السياسي (رئاسي أم برلماني)، كما إنها تحدد كيفية توزيع الاختصاصات بين السلطات والعلاقات التي تربط فيما بينها، وطرق الوصول الى الحكم (الانتخاب، الوراثة، التعيين) والحقوق والحريات العامة المكفولة للمواطنين (حرية التعبير، حق الانتخاب) وضماناتها وواجباتهم، وتحديد الأسس والمبادئ الإقتصادية والإجتماعية والسياسية والثقافية التي يقوم عليها المجتمع.[١] ومن أنواع الدساتير، الدستور الإنتقالي الذي يتضمن أحكاماً إنتقالية تمثل صيغاً وحلولاً ظرفية لحل المشاكل القانونية والسياسية التي تفرضها أوضاع طارئة مؤقتة ومحدودة زمنيا، تمتد من تاريخ إصدار وإعتماد نصوص دستورية جديدة، إلى نهاية إرساء المؤسسات الدستورية، الأول قديم رُفضت نصوصه وأحكامه، والآخر فرضته مستجدات

(١) حول مفهوم الدستور، يُنظر: د. حسن مصطفى البحيري، *القانون الدستوري (النظرية العامة)*، (الجامعة الإفتراضية السورية: ط١، ٢٠٠٩)، ص٣٨ وما بعدها، د. محسن خليل، *القانون الدستوري والدساتير المصرية*، (الإسكندرية- مصر: دار الجامعة الجديدة للنشر، ١٩٩٦)، ص٢٥ وما بعدها، د. حنان محمد القيسي، *النظرية العامة في القانون الدستوري*، ط١، (القاهرة: المركز القومي للدراسات القانونية، ٢٠١٥)، ص١٥ وما بعدها.

وضع معين. [١] وبشكل عام يتضمن الدستور الإنتقالي: ١- إدارة المرحلة الإنتقالية من حيث المدة والأهداف والمؤسسات والقوانين ومثاله قانون إدارة الدولة العراقة بعد الاحتلال الأمريكي، ٢- المبادئ التوجيهية للدستور الدائم من حيث مضامينه وآلية بنائه وصياغته وإعتماده، ٣- المبادئ المشروطة في الدستور الدائم كضرورة أن يتضمن الدستور الدائم ضمانات الأمن وتقاسم الثروة والسلطة للأقليات، ومثاله إتفاق أروشا للسلام والمصالحة لعام ٢٠٠٠ في بوروندي المتعلق بالديمقراطية والحكم الصالح، وإعلان نوايا كوديسا ١٩٩١ في جنوب أفريقيا، وإتفاقية جوبا للسلام في ٢٠٢٠. [٢]

وقد تعددت مُسّميات الدستور الإنتقالي، دستور مؤقت، إعلان دستوري، أو قانون أساسي، أو قانون إدارة الدولة، وفي كل الأحوال يُعرّف الدستور الإنتقالي بأنه: " صك تأسيسي يتمتع بالسمو القانوني لفترة معينة الى أن يتم سن الدستور الدائم. وتعتبر الأحكام الإنتقالية أو الدستور الإنتقالي الذي يتضمن أحكام الاجراءات التي تضبط أي فترة، هي أحكام إنتقالية"، [٣] أو: " هو دستور يُقصد به أن يعمل خلال فترة إنتقالية ريثما يُعتمد دستورٌ دائم"،[٤] كما يُعرّف بأنه: " الوثيقة التي تنظم أوضاع البلاد خلال مراحل إستثنائية غير تقليدية تشهدها البلاد (مرحلة إنتقالية تعقب الثورات، إنقلابات، نزاعات داخلية أو خارجية، إنتقال سياسي، الحروب..) وتستمر حتى إقرار الدستور الدائم، وقد تتضمن تحديداً للمدة الزمنية التي سيعمل من خلالها بأحكامها، أو تكتفي بالإشارة بأنها مؤقتة أو يُعمل بأحكامها خلال المرحلة الإنتقالية"، [٥] ويتبين من تحليل التعاريف أعلاه، أن الدستور الإنتقالي يضع

---

(١) د. صليحة كبابي، "الأحكام الإنتقالية وضمان مبدأ الأمن القانوني في الدساتير المغاربية"، *مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة الجزائر، الجزائر*، المجلد (٣٦)، العدد (٢)، (٢٠٢٢): ص ٣٥٠-٣٥١.

(٢) أحمد إد علي، "المصالحة والحقيقة في جنوب أفريقيا، بحث في منجزات العدالة الإنتقالية ومآزقها"، *مجلة سياسات عربية، المركز العربي للأبحاث، الدوحة*، العدد (٤٧)، (٢٠٢٠): ص٢٨، د. أحمد غالب محي، محمد محي الجنابي، "العدالة الإنتقالية والدستور المؤقت لمرحلة ما بعد النزاع (المضامين والمبررات)"، *المجلة السياسية والدولية/ جامعة النهرين*، المجلد (١٦)، *بغداد*، العدد (٥٣)، كانون الأول، (٢٠٢٢): ص٨٨-٩١، كريستينا موراي وكاثرين ماريا شير، *خيارات الترتيبات الدستورية لمرحلة ما بعد النزاع في السودان*، (ستوكهولم- السويد: المؤسسة الدولية للديمقراطية والإنتخابات، ٢٠٢٤)، ص١-٣، ص١٠-١٤.

David Feldman: Interim Constitutions in Post-Conflict Settings - International Institute for Democracy and Electoral Assistance DISCUSSION REPORT 4–5 December 2014, p 12-13.

(٣) الدستور وقضايا النوع الاجتماعي، متاح على موقع: https://www.idea.int › sites › default › files › the-c، تاريخ الزيارة: ٢٠١٨/٤/٢١.

(٤) موسوعة ويكيبيديا، الدستور الإنتقالي، متاح على موقع الموسوعة: https://en.wikipedia.org/wiki/Provisional_constitution.، تاريخ الزيارة: ١٨م/٤/٢٠٢٥.

(٥) كيمانا زولويتا فلتشر، "الدساتير المؤقتة، أدوات لحفظ السلام وبناء الديمقراطية"، *ورقة سياسات، المؤسسة الدولية للديمقراطية والإنتخابات، السويد*، (٢٠١٥): ص٤.

إطاراً قانونياً مؤقتاً لإدارة شؤون الدولة عبر تحديد الإختصاصات والمسؤوليات للسلطات الثلاث خلال الفترة الانتقالية، وتحديد آليات وإجراءات الانتخابات وإختيار هيئاتها وضمانات نزاهة الإنتخابات، وبالتالي وضع الأسس القانونية والإدارية لإنشاء نظام سياسي جديد ودائم خصوصاً ما تعلق بتحديد شكل الحكم ونظام الأحزاب وطبيعة الحقوق والحريات.

ومن خصائص الدستور الإنتقالي: أنه مؤقت في إطار مرحلة زمنية محددة تمثل جسراً بين نظام سياسي مشوب بالإنتهاكات والجرائم ونظام دستوري جديد مؤمل أن يكون نقيض الوضع السابق من حيث تغليب متطلبات القانون والعدالة والسلم والإستقرار، وهو أضيق نطاقاً من الدستور الدائم، وكذلك إرتباطه بعلاقة وثيقة تكاملية ومتبادلة بالعدالة الإنتقالية، والدقة في وضوح نصوصه للمواطنين والأجهزة ذات الصلة بتطبيقها، وتحديد الفترة الزمنية الواجب تطبيقه فيها بما يسمح بسريان القانون الجديد.[١]

ويتبين من التعاريف أعلاه وغيرها من التعاريف المتعلقة بالدستور الإنتقالي أنها تتفق من حيث الجوهر في توصيفه على أنّه مجموعة قواعد إنتقالية من ماضٍ مُدان إلى مستقبل مأمول، وعليه يمكن تعريف الدستور الإنتقالي بأنه" وثيقة قانونية يتم إعتمادها في مرحلة إنتقالية، نتيجة لتغيير نظام إستبدادي أو نزاع مسلح أو إحتلال أجنبي، بهدف وضع إطار قانوني لإدارة الدولة وسلطاتها ونوع الحكم لتحقيق الإستقرار والأمن خلال المرحلة الإنتقالية، وضمان حماية حقوق المواطنين تمهيداً لإقرار دستور دائم".

ثانيا- الدستور الانتقالي وبناء النظام السياسي الجديد: تلعب عمليتا بناء الدستور والعدالة الانتقالية، دوراً رئيساً في إنتقال المجتمعات من وضع شهد إرتكاب شتى الجرائم والإنتهاكات سواء كانت من قبل نظام إستبدادي أو إحتلال أجنبي أو في ظل نزاعات مسلحة داخلية أو دولية، إلى نظام سياسي جديد يُلبي توقعات وحقوق المواطنين في بناء هذا النظام. وهذا يعني إنّ الإرتباط بين العدالة الإنتقالية والدستور الإنتقالي والنظام السياسي الجديد هو إرتباط لزوم وعلاقة تبادلية تتكامل في إطار سياق سياسي(العدالة الإنتقالية) وقانوني (الدستور الإنتقالي) ومؤسسي(النظام السياسي الجديد)، فكلا عمليتي العدالة الإنتقالية والدستور الإنتقالي هما جزء لا يتجزأ من جهود بناء السلم السياسي والإجتماعي والقانوني والمؤسسي الأوسع نطاقاً في إطار نظام سياسي جديد، وذلك في أعقاب النزاعات المسلحة، والتحولات السياسية أو التحرر من إحتلال أجنبي، ما يتطلب تحقيق أقصى قدر ممكن من التناسق بينهما خلال المرحلة الانتقالية والمحافظة على توازن دقيق بين الماضي والمستقبل، لذلك فإن بناء الدستور الانتقالي للمجتمعات التي تعيش ظروف الإستبداد والنزاعات، هو أمر في غاية التعقيد، إذ لا يمكن

(١) كيمانا زولويتا فلتشر، الدساتير المؤقتة، أدوات لحفظ السلام وبناء الديمقراطية، المصدر السابق، ص ٥ وما بعدها، د. أحمد غالب محي، محمد محي الجنابي، العدالة الإنتقالية والدستور المؤقت لمرحلة ما بعد النزاع (المضامين والمبررات)، المصدر السابق.

إعتبارها عملية قانونية محضة ولا سياسية محضة، بقدر ما هي تفاعل مجموعة إعتبارات يجب مراعاتها بدقة. (١)

وتتمثل العلاقة الوثيقة بين الدستور والعدالة الانتقالية في التأثير المتبادل بينهما في إطار بناء النظام السياسي الجديد، في جوانب متعددة، وأهمها: (٢)

١. يُحدّد الدستور الإنتقالي إطاراً قانونياً عاماً للعدالة الانتقالية من خلال تأسيس وترسيخ المقومات الأربع الأساسية للعدالة الإنتقالية: الحقيقة والعدالة وجبر الضرر وعدم التكرار، بما يدعم أهداف المرحلة الإنتقالية، وكذلك تحديد آليات العدالة المتعلقة بدور القضاء والسلطات الأخرى في تحقيق العدالة الإنتقالية، وتعزيز سيادة القانون مما يُساعد في ضمان تطبيق العدالة الإنتقالية بشكل عادل وشفاف. بينما تساعد العدالة الإنتقالية في بناء نظام قانوني قوي ودائم، يضمن إصلاح المؤسسات القضائية والتنفيذية والأمنية وتطهيرها من الإنتهاكات والفساد، وضمان العدالة للضحايا وحقهم في المعرفة بِما حدث، وفي التعويض، وفي العدالة، ومنع تكرار الانتهاكات بإنشاء آليات للمساءلة والمحاسبة، وتوفير ثقافة حقوق الإنسان وإحترام سيادة القانون.

٢. يعد الدستور أداة لحماية حقوق المواطنين، بينما تهدف العدالة الانتقالية إلى معالجة الانتهاكات السابقة لهذه الحقوق، فوجود دستور قوي ضمانة أساسية لحماية حقوق الأفراد أثناء عمليات العدالة الانتقالية.

---

(١) د. سامي عبد الحليم سعيد، "كيف يكون الدستور الانتقالي هو حجر الزاوية في بناء الدولة الديمقراطية في السودان؟"، متاح على موقع سودانايل: https://sudanile.com، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٤/٢٥، ود. ياحي مريم، "العدالة الإنتقالية والبناء الدستوري لدول ما بعد الصراع"، *مجلة الإجتهاد القضائي، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر*، المجلد (١٥)، العدد (١)، العدد التسلسلي (٣١)، مارس، (٢٠٢٣): ص٢٧ وما بعدها.

(٢) كاتس-باريل، تخطي عمليات الانتقال نحو التحول، ص١٠، ٢٠، مصدر سابق، أماندا كاتس- باريل، "تخطي عمليات الإنتقال نحو التحول: التفاعل بين العدالة الإنتقالية وبناء الدستور"، *ورقة السياسات رقم ٢٢ الصادرة عن المؤسسة الدولية للديمقراطية والإنتخابات، استكهولم(السويد)*، (٢٠٢١): ص١٩ وما بعدها، Amal Jamal and Anna Kensicki, "A Theory of Critical Junctures for Democratization: A Comparative Examination of Constitution-Making in Egypt and Tunisia," The Law & Ethics of Human Rights 10, no. 1 (2016): 186-187 , Gábor Halmai," Transitional Justice, Transitional Constitutionalism and Constitutional Culture, "Comparative Constitutional Theory, eds. Gary Jacobsohn and Miguel Schor (Cheltenham: Edward Elgar Publishing, 2017), 372-392.

٣. توفر العدالة الانتقالية آليات للتعامل مع الماضي وتقديم مزيد من الشرعية للدستور عبر معالجة آثار الماضي المتعلقة بالجرائم والانتهاكات، بما يُعزز من مصداقية الدستور وقبول المجتمع له.

٤. يمكن أن يتضمن الدستور الإنتقالي مبادئ تهدف إلى المصالحة وإجراءات لبناء الثقة بين مختلف شرائح المجتمع، وهو ما يصبُّ لصالح أهداف العدالة الإنتقالية.

٥. يُحدد الدستور الكيفية التي يتم من خلالها تشكيل المؤسسات التي تعالج المسائل الانتقالية، كلجان الحقيقة والمصالحة، والمحاكم الخاصة، وهي مؤسسات تلعب دورًا رئيسياً في تطبيق قوانين العدالة الإنتقالية.

٦. وبشكل عام تعتبر مبادئ العدالة الانتقالية جزءًا من القانون الدستوري الذي يهدف إلى تحقيق العدالة والمساواة بين الجميع، ومن أهمها: مبدأ المساءلة بوجوب محاسبة المسؤولين عن الجرائم التي إرتكبوها خلال الفترة السابقة، ومبدأ التعويض للأفراد الذين تعرضوا للظلم والإيذاء خلال الفترة السابقة. ومبدأ الإصلاح الذي يوجب إجراء إصلاحات في النظام السياسي والقانوني لمنع تكرار الإنتهاكات في المستقبل، ومبدأ الشمولية عبر ضمان شمولية العدالة الانتقالية ووصولها لجميع الأفراد المتضررين، ومبدأ الشفافية بوجوب تطبيق جميع الإجراءات والعمليات القانونية بشفافية ونزاهة لتحقيق العدالة الانتقالية.

II. المبحث الثاني

دراسة حالات في تطبيق العدالة الانتقالية

يقتضي الإطار النظري الذي ناقشنا فيه العلاقة التكاملية والتأثير المتبادل بين سياقات العدالة الإنتقالية والدستور الإنتقالي والنظام السياسي، دراسة حالات تطبيقية لهذه السياقات الثلاث، وقد تم إختيار العراق وجنوب أفريقيا لدراستهما كحالات تطبيقية، وذلك من خلال تقسيم المبحث إلى مطلبين، وكما يأتي:

II.أ. المطلب الأول

العدالة الإنتقالية في العراق

أولا- خلفية وسياق العدالة الإنتقالية في العراق: شاع مفهوم العدالة الإنتقالية في العراق بعد الإحتلال الأمريكي في ٩ نيسان ٢٠٠٣ وتغيير النظام السياسي السابق، إلاّ أن الشروع في تطبيق إجراءات ومؤسسات العدالة الإنتقالية لم يبدأ مباشرة، وإن صدر قانون إدارة الدولة العراقية في عام ٢٠٠٣ بمثابة دستور إنتقالي. إذ لم يترتب على إحتلال بغداد سقوط النظام وحده وإنما سقطت مؤسسات الدولة الأخرى، وبالتالي سيادة فترة من الفوضى والقضاء

الفردي من خلال عمليات الإنتقام والثأر ومنطق القوة، ما أضاف معاناة جديدة إلى جانب معاناة إنتهاكات النظام السابق وقوات الإحتلال. وبعد صدور الدستور الدائم لعلم ٢٠٠٥ وإجراء أول إنتخابات في نفس العام وتشكيل أول حكومة، بدأت ملامح الشروع بتطبيق بعض إجراءات العدالة الإنتقالية من خلال جملة من القرارات التي إتخذتها سلطة الإحتلال المؤقتة، ومجلس الحكم، ثم الحكومات التي تشكلت بعد العام ٢٠٠٥، وذلك بتشريع قوانين وإيجاد مؤسسات تعنى بتطبيق العدالة الانتقالية، كوزارة حقوق الإنسان لتوثيق الإنتهاكات السابقة، والمحكمة الجنائية العليا والهيأة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة، ومؤسستي السجناء والشهداء، وغير ذلك.[١] وسيتم تناول أبرز هذه السياقات المفترضة، وكما يأتي:

١- **قانون إدارة الدولة العراقية:** تزامن إصدار قانون إدارة الدولة العراقية في عام ٢٠٠٣ مع تشكيل مجلس الحكم على أساس المحاصصة الطائفية والعرقية، ليكون بمثابة دستور إنتقالي يؤسس للعدالة الإنتقالية وبناء النظام السياسي الجديد المفترضين وصياغة الدستور الدائم الذي صدر في عام ٢٠٠٥. وقد شابت هذا القانون الكثير من السلبيات لتبنيه رؤية تقسيمية للعراق على أسسٍ طائفية وعرقية، فضلا عن كتابته من قبل سلطة الإحتلال، لذلك قوبل برفض واسع من غالبية الشعب العراقي. ويُعتبر هذا القانون أحد السوابق التي تقدم فيها الدستور الإنتقالي على إجراءات العدالة الإنتقالية في تجارب هذه العدالة.[٢]

٢- **المحكمة الجنائية العراقية العليا:** شُكِّلت هذه المحكمة بادئ الأمر باسم المحكمة العراقية المختصة بالجرائم ضد الإنسانية، بأمر من سلطة الائتلاف المؤقتة المرقم (٤) لسنة ٢٠٠٣ لمحاسبة مرتكبي الجرائم في ظل النظام السابق. وقد أثار الأمر التساؤلات حول جدوى إنشاء المحكمة، فأُعيد تشكيلها في ظل القانون العراقي وتم تغيير إسمها في تشرين الأول ٢٠٠٥، ويخضع تنظيم إجراءات المحكمة لقانون تأسيس المحكمة الجنائية العراقية العليا وقواعدها الخاصة بالإجراءات وجمع الأدلة، كما يعتمد علىقانون اصول المحاكمات الجزائية رقم ٢٣ لسنة ١٩٧١ المعدل وقانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩، وللمحكمة ولاية على العراقيين والمقيمين بالعراق ممن أُتهموا بإرتكاب جرائم دولية أو انتهاكات لقوانين عراقية. وكانت من أبرز القضايا التي تناولتها المحكمة هي محاكمة المتهمين بقضايا الدجيل والأنفال والجرائم المرتكبة أثناء انتفاضة عام ١٩٩١. وقد بدأت المحكمة عملها بمحاكمة قضية الدجيل في ١٤ تشرين الأول سنة ٢٠٠٥ وأصدرت حكمها في تشرين الثاني سنة ٢٠٠٦ بإدانة رئيس

(١) "العدالة الانتقالية في عراق ما بعد ٢٠٠٣.. قوانين ومؤسسات لتطبيقها.. وهيئات جديدة لإنصاف المظلومين"، متاح على موقع: https://www.infoplusnetwork.com/news/politics/، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٤/٢٢.

(٢) يُنظر: قانون إدارة الدولة العراقية لعام ٢٠٠٣، جريدة الوقائع العراقية، العدد(٣٩٨١)، ٢٠٠٣/١٢/٣١.

النظام السابق والمتّهمين الذين معه بجرائم بحق عدد من مواطني الدجيل عن محاولة إغتيال رئيس النظام السابق عام ١٩٨٨. (١)

٣- **هيئة المساءلة والعدالة:** تشكّلت هذه الهيئة بموجب القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٨، لتكون بديلا لقانون إجتثاث البعث، على أساس أنها من آليات العدالة الإنتقالية لتطهير المجتمع ومؤسسات الدولة من منظومة حزب البعث، وإحالة عناصره ممن أتهموا بإرتكاب الجرائم إلى المحاكم المختصة لمسائلتهم، والأخذ بنظر الإعتبار الإنتماء الصوري لبعض المواطنين الذي لم ينطلق من قناعة بفكر وممارسات الحزب. (٢)

٤- **المصالحة الوطنية:** يُعد موضوع المصالحة الوطنية ذا أهمية خاصة لطيّ صفحة الماضي والحفاظ على الوحدة الوطنية، التي تأثرت كثيراً بالأوضاع المؤسفة التي شهدها العراق في عامي ٢٠٠٦ - ٢٠٠٧، من تصاعد في وتيرة الخلافات والإقتتال الطائفي المؤسف، وما ترتب على ذلك من معاناة ونزوح وهجرة للمواطنين. ما فرض كثافة في الدعوات المحلية والعربية والإقليمية والدولية للمطالبة لتحقيق المصالحة، وقد طرحت الحكومة في وقتها مشروع للمصالحة الوطنية على مجلس النواب على أساس: آلية تشكيل هيئة وطنية عليا بإسم (الهيأة الوطنية لمشروع المصالحة الوطنية والحوار الوطني) تضمُّ ممثلين عن السلطات الثلاث، ووزير الدولة للحوار الوطني، وعن كتل البرلمان، وتشكيل لجان فرعية في المحافظات لتتولى مهمة تعزيز المصالحة أفقياً، ولجان أخرى ميدانية للقيام بعقد مؤتمرات لمختلف شرائح المجتمع وللقوى السياسية الفاعلة في الساحة. والإستناد إلى مبادئ تعتمد الحوار الوطني الصادق في التعامل مع كل الرؤى والمواقف السياسية المخالفة، وإتخاذ القوى السياسية موقفا رافضا للإرهابيين ورموز النظام السابق، والدعوة إلى إصدار عفو عن المعتقلين الذين لم يتورطوا بإعمال إرهابية، وتفعيل اللجان التحضيرية التي إنبثقت عن مؤتمر القاهرة للوفاق الوطني بالتنسيق مع جامعة الدول العربية والأمم المتحدة. (٣)

٥- **مؤسسة الشهداء:** شُكِّلت مؤسسة الشهداء بموجب القانون رقم ٣ لسنة ٢٠٠٦، بعد النص عليها دستوريا بموجب المادة (١٤٠) من الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥، بهدف معالجة الوضع العام لذوي الشهداء وتعويضهم بما يتناسب مع حجم تضحياتهم. (٤)

---

(١) يُنظر: أمر سلطة الائتلاف المؤقتة المرقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٣ بانشاء محكمة عراقية خاصة، وقانون مجلس الحكم رقم ١ لسنة ٢٠٠٣، والقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٥، وقانون تعديل قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا رقم ٣٥ لسنة ٢٠١١.

(٢) يُنظر: قانون الهيأة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة رقم ١٠ لعام ٢٠٠٨.

(٣) العدالة الانتقالية في عراق ما بعد ٢٠٠٣.. قوانين ومؤسسات لتطبيقها.. وهيئات جديدة لإنصاف المظلومين، المصدر السابق.

(٤) يُنظر: نص قانون مؤسسة الشهداء رقم ٣ لسنة ٢٠٠٦.

٦- **مؤسسة السجناء السياسيين:** شُكِّلت مؤسسة السجناء السياسيين بموجب قانون رقم (٤) لسنة ٢٠٠٦ لمعالجة الوضع العام للسجناء والمعتقلين السياسيين في عهد النظام السابق وتعويضهم ماديا ومعنويا، وأن يكون ارتباط هذه المؤسسة برئاسة مجلس الوزراء. وبعد تعديل القانون أخذت المؤسسة تعمل وفقا للقانون المعدل رقم ٣٥ لسنة ٢٠١٣ الذي وضّح المشمولين بإجراءات هذه المؤسسة. وتضمنت التعويضات راتباً شهرياً أو منحة مالية بموجب المدة التي قضاها في السجن أو الإعتقال والأضرار التي لحقت به، والإختيار بين تملك قطعة أرض سكنية مع منحة بناء أو بدل نقدي مساوٍ، وكذلك الأولوية لهم في تولي الوظائف العامة، والقبول في الجامعات والدراسات العليا والبعثات والزمالات. (١)

٧- **هيئة دعاوى الملكية:** إنّ معالجة انتهاكات حق الملكية وإعادة العقارات المنتزعة قسرا إلى أصحابها من مواضيع العدالة الإنتقالية الملحة في العراق، لذلك صدرت اللائحة التنظيمية رقم (٤) لسنة ٢٠٠٣ من قبل سلطة الإحتلال لتأسيس الهيأة تحت عنوان (مرفق تسوية المطالبات العراقية بالملكية)، ونصّ عليها قانون إدارة الدولة في المادة (٤٥)، ثم الدستور الدائم لسنة ٢٠٠٥ وفق المادة (١٣٦)، وبعد ذلك صدرت عدة قوانين لتنظيم عمل الهيأة من بينها قانون رقم ١٣ لسنة ٢٠١٠. (٢)

٨- **العملية السياسية وبناء النظام السياسي الجديد على قواعدها:** ضمن سياق قانون إدارة الدولة العراقية كدستور إنتقالي، وقوانين ومؤسسات وإجراءات العدالة الإنتقالية، تم تبني دستور دائم في عام ٢٠٠٥، أعقبته إنتخابات وتشكيل نظام سياسي جديد أقيم على محاصصة طائفية وعرقية، عطّلت الدستور نفسه، وأدخلت العراق في أزمات داخلية وخارجية لم يخرج منها العراق إلى الآن. (٣)

ثانياً- تقييم إجراءات العدالة الإنتقالية في العراق:

١- **الملاحظات النقدية:** أثارت الإجراءات التي نُسبت للعدالة الإنتقالية، جملة من ردود الفعل السلبية والإنتقادات، خصوصاً وأنها جرت في ظل محاصصة طائفية وعرقية صراعية، ومن أهم الملاحظات:

---

(١) يُنظر: قانون مؤسسة السجناء السياسيين رقم (٤) لسنة ٢٠٠٦، والقانون المعدل رقم ٣٥ لسنة ٢٠١٣.

(٢) ينظر: اللائحة التنظيمية رقم (٤) لسنة ٢٠٠٣ لمرفق تسوية المطالبات العراقية بالملكية، وقانون رقم ١٣ لسنة ٢٠١٠.

(٣) د. عامر حسن فياض، "إعادة إعمار العراق وشقاء الديمقراطية المنشودة"، (القاهرة: دار أسامة للنشر، ٢٠٠٨)، ص١٤٢ وما بعدها، محمد حميد رشيد، فلسفة الحكم في العراق، متاح على موقع العربية: https://www.alarabiya.net/politics/2024/08/079، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٤/٢٥، James F.Beal, Mission Accomplished Rebuilding The Iraqi and Afghan Armies Submitted in Partial Fulfillment of the Requirements for the Degree of master of arts in Security studies from The Naval post craduate ,school ,Monterey, California, June 2016, p 52-53.

أ. **عرضية تبني العدالة الإنتقالية:** لم يكن تبني مضمون وآليات العدالة الانتقالية هو المنهج المقصود الذي سارت عليه الحكومات العراقية بعد الإحتلال، بهدف الوصول بالعدالة الإنتقالية إلى أهدافها، وإنَّما جاء عرضياً، حتى إستقر تدريجياً وبشكل نسبي وتم تداوله كمصطلح قانوني وسياسي. ما يعني أنَّ التغيير الذي حدث لم يكن معنياً بالعدالة الانتقالية، إذ سلكت السلطات من غير قصد طرقاً معينة وآليات متعددة لتحقيق بعض الأهداف التي تقترب من العدالة الانتقالية، كإصدار قوانين لتشكيل وزارات أو قوانين لتشكيل مؤسسات وهيئات أو تشكيل لجان في الوزارات وغيرها. ولم يرتكز إنشاء تلك الجهات على هدف إظهار العدالة الإنتقالية كمرحلة فارقة، وإنَّما مجرد معالجة لبعض مواطن الخلل بسبب الضرورة كخطوة أولى. (١)

ب. **المفهوم القاصر للعدالة الإنتقالية:** واجه هذا المفهوم العديد من التساؤلات حول مضمونها وآلياتها، فمع إنّ هذه العدالة كانت تسعى لتحقيق المصالحة الوطنية بين المواطنين والدولة وبين المواطنين أنفسهم، في إطار الإعتراف بما أُرتكب من إنتهاكات جسيمة لحقوق الانسان في فترة ما قبل الإحتلال، ودمج معاناة الضحايا ضمن الذاكرة الوطنية، إلاّ أنّ إختيار الجهات التنفيذية جرى في غالبيتها من طيف إجتماعي محدد، ولم يتم الأخذ بنظر الإعتبار أنّ معاناة الشعب العراقي كانت واحدة في ظل النظام السابق. (٢)

ت. **عيوب الملاحقة القضائية:** كان يمكن لمحاكمة رموز النظام السابق أن توفر فرصة للعدالة، لكن المحاكمة شابتها عيوب جوهرية، إذ لم تجر مشاورات رسمية مع الضحايا، كما إنّ المحاكمة من وجهة نظر البعض لم ترق إلى مستوى المعايير الدولية للمحاكمات العادلة، ما أثار مخاوف الجهات الدولية من التدخل السياسي والخلل الوظيفي المتعلقة بتشكيل المحكمة وقواعدها الإجرائية وإستقلاليتها وضمان التقيّد بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان، ما أفسد عمل المحكمة حسب رأي هذه الأطراف. (٣)

ث. **فحص أهلية الموظفين:** خلّفت عملية إجتثاث البعث المجحفة وغير الشفافة جدلاً واسعا، والعديد من الآثار الاجتماعية والسياسية بعيدة المدى، فقد تم فصل عدد كبير من أعضاء الحزب من الوظائف الحكومية ومنعهم من توليها مستقبلا، دون إتباع الإجراءات القانونية

---

(١) د. فالح مكطوف كاصد، "العدالة الانتقالية في العراق بين المفهوم والوقائع"، متاح على موقع رواق بغداد: https://rewaqbaghdad.org/ar/version/1690807638، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٤/٢٤.

(٢) د. فالح مكطوف كاصد، المصدر السابق.

(٣) المركز الدولي للعدالة الإنتقالية (ICTJ)، العراق، متاح على موقع: https://www.ictj.org/ar/location/، طارق علي صالح، "محكمة الجنايات العراقية المختصة"، متاح على موقع: https://elaph.com/Web/AsdaElaph/2007/7/247773.html، آمنة داخل مسلم، العدالة الإنتقالية، دراسة مقارنة ما بين دولة جنوب أفريقيا والعراق، مصدر سابق، ص١٨١، محمد رشيد حسن، *المحكمة الجنائية العليا العراقية، دراسة في مبادئ العدالة، أكاديمية التوعية وتأهيل الكوادر*، (السليمانية- العراق: مطبعة مؤسسة حمدي للطباعة والنشر، (٢٠١٢): ص٢٦-٣٣، لاجان محمد أمين عثمان، "العدالة الإنتقالية، العراق نموذجا"، (رسالة ماجستير، كلية القانون/جامعة السليمانية، ٢٠٠٩)، ص٨٨.

الواجبة، وتلافي العواقب الإدارية والسياسية والأمنية الوخيمة التي ستترتب على ذلك، ما أربك عمل العديد من مؤسسات الدولة، لذلك تم توجيه الإتهام بأن دوافع العملية كانت سياسة. وقد عبّر المركز الدولي للعدالة الإنتقالية عن مخاوفه بشأن عيوب عملية الإجتثاث مؤكداً على وجوب تقييم الأفراد بناءً على أعمالهم وليس بناء على عضويتهم في الحزب. وقد أحال البعض خطوات التطهير (الفكري) من حزب البعث والتطهير (الوظيفي) من عناصره عقب سقوط النظام مباشرة إلى أهداف سياسية وليس مشروعاً لإقرار العدالة الإنتقالية كنهج حكومي.[١]

ج. **جبر الضرر:** إنّ جبر الضرر كأحد آليات تطبيق العدالة الإنتقالية الرئيسة، واجه مفهوما ملتبساً، فقد شابت العدالة الإنتقالية في العراق دلالة قاصرة على الصعيد الرسمي والشعبي إقترنت فقط بعملية تعويض الضحايا وجبر ضررهم، وبالتالي إنتفاء الحاجة لهذه العدالة عندما تحقق ذلك الهدف، ما قللَّ من الأهمية المفترضة للعدالة الإنتقالية وإلى تحجيم دورها، وبالتالي عدم الترويج لها إجتماعيا وكثقافة للتغيير.[٢]

ح. **المصالحة الوطنية:** إنّ تعارض المصالح بين الضحايا ومنتهكي حقوق الإنسان يحتاج الى توازن دقيق بين النقيضين وضمان إنسجام مجتمعي بينهما، ذلك أنَّ عملية تجاوز إرث الماضي لا يمكن تحقيقها عبر سلوك وثقافة الثأر والإنتقام وإنمّا عن طريق مقاربة موضوعية من مقاربات العدالة الانتقالية وهي المصالحة الوطنية، عبر الإعتذار والمصارحة ومحاكمة مَن إرتكبوا جرائم تستحق العقاب أو إعادة التأهيل، بما يُرسخ العدالة الإنتقالية كممارسة مؤثرة في تغيير الوضع العام لصالح العدالة والمساواة والمواطنة وبناء نظام سياسي جديد يقوم على أساسهما.[٣]

---

(١) إريك ستوفر وآخرون، "العدالة المؤجلة، المسائلة والبناء الاجتماعي في العراق"، *المجلة الدولية للصليب الأحمر*، العدد (٨٦٩)، مارس، (٢٠٠٨): ص٣٢، المركز الدولي للعدالة الإنتقالية (ICTJ)، العراق، المصدر السابق، لاجان محمد أمين عثمان، العدالة الإنتقالية، العراق نموذجا، المصدر السابق، ص٩٣.

(٢) د. فالح مكطوف كاصد، المصدر السابق، والمركز الدولي للعدالة الإنتقالية (ICTJ)، العراق، المصدر السابق.

(٣) د. فالح مكطوف كاصد، المصدر السابق، سعدي كريم سليمان، *دور الأحزاب السياسية والقوى السياسية العراقية في المصالحة الوطنية*، مجموعة مؤلفين في: المصالحة الوطنية في العراق، الواقع والآفاق، لجنة تنسيق المنظمات غير الحكومية في العراق، (بغداد: ٢٠٠٩)، ص٥٨-٥٩.

٢- **التحديات والعقبات:** [١] إنّ الخلل في تطبيق إجراءات العدالة الإنتقالية ومفهومها القاصر وعدم وجود تبني رسمي واضح للعدالة الإنتقالية في العراقي، يعود إلى عدد من التحديات والعقبات، وأهمها:

أ. كان الإحتلال الأمريكي أكبر معوقات العدالة الإنتقالية في العراق، فمن المستحيل تحقيق عدالة في بلد محتل لا يملك سيادته وإستقلاله، إلى جانب أن مرحلة الإحتلال نفسه تحتاج إلى عدالة إنتقالية لوحدها عن الإنتهاكات الجسيمة التي مارستها قواته.

ب. يعتبر الفساد من أهم التحديات التي تواجه العدالة الانتقالية في العراق حيث تُستخدم بعض آليات العدالة الإنتقالية لتحقيق مكاسب شخصية بدلاً من تحقيق العدالة للضحايا.

ت. تُعاني المؤسسات ذات الصلة بالعدالة الانتقالية من ضعف مؤسسي في الكفاءات والتمويل خصوصاً.

ث. تعرض آليات العدالة الانتقالية لضغوط سياسية كبيرة من قبل بعض الأطراف ذات المصلحة، ما أثّر على قدرتها على تحقيق العدالة.

ج. عدم ثقة الكثير من المواطنين بآليات العدالة الإنتقالية، نظراً للعديد من التجارب السلبية في الماضي.

ح. مصلحة بعض الأحزاب السياسية في تكريس إستمرار الأوضاع السياسية لأسباب إنتخابية ومحلية وخارجية، وإختلافهم في التوجهات والأهداف.

خ. تغليب الإنتقائية على المعايير الموضوعية لإجراءات العدالة الإنتقالية والمصالحة الوطنية.

د.الصعوبات الجمّة التي تواجه الضحايا في إثبات قضاياهم وسندات ملكياتهم في مجال التعويض.

---

(١) حول هذه التحديات والعقوبات يُنظر: محمد خالد الأزعر، "التعددية السياسية الفلسطينية: نحو رؤية ديمقراطية للبعد الديمقراطي، مؤسسة الدراسات الفلسطينية"، *مجلة الدراسات الفلسطينية*، المجلد(٥) العدد(٢٠)، (١٩٩٤): ص٢١، أحمد داوود، "عدم الاستقرار المجتمعي ما بعد ٢٠٠٣، : دراسة تحليلية في التحديات المجتمعية والآفاق المستقبلية"، *المجلة السياسية والدولية/ الجامعة المستنصرية*، العدد (٢٥)، (٢٠١٤): ص١٩٨، ماجد العنبكي وفجر جودة النعيمي، "ثقافة التسامح وبناء الدولة"، *مجلة السياسة الدولية*، *كلية العلوم السياسية/ جامعة بغداد*، العدد(٣٢)، (٢٠١٦): ص٣٤٨، طه حميد حسين، "معادلة الأمن والوحدة الوطنية في العراق: بين الواقع والطموح"، *مجلة العلوم السياسية والقانونية، جامعة ديالى/ كلية القانون والعلوم السياسية*، ص٥٦١، محمد ناصر، وقحطان عدنان، "تطبيق العراق للمعايير الدولية المتعلقة بحماية ضحايا الإرهاب"، *مجلة جامعة بابل للعلوم الإنسانية*، المجلد (٢٧)، العدد(٥)، (٢٠١٩): ص٣٢، ص٦٣، يوسف وهبة وغيث عقيل، "نحو عدالة إنتقالية تصالحية في العراق"، جمعية الأمل العراقية، بغداد، ٢٠٢٢، ص١٨-١٩. Issa, J. Overview of the Education System in Contemporary Iraq European Journal of Social Sciences. Malaysia. Volume14. Number3/ 2010.Pp 361_363, Al Assaf, I. Ali, A. Searching for Peace in Iraq: Strategic conflict & peace analysis, improving civil society peace building strategies and impact. International research director. Germany.2012. p.99-100.

ذ.حال نظام المحاصصة الطائفية والعرقية دون تحقيق تعايش وتنسيق مطلوبين لإجراءات العدالة الإنتقالية، وما صاحب ذلك من عمليات ثأر وإنتقام، نتج عنها عدم إستقرار إجتماعي وأمني.

II.ب. المطلب الثاني

نموذج العدالة الإنتقالية في جنوب أفريقيا

أولا- الخلفية وسياق العدالة الإنتقالية: تُعدُّ جنوب أفريقيا نموذجًا يُحتذى في نجاح عملية العدالة الإنتقالية، في بلد متعدد الأعراق خضع طويلاً لإحتلال أجنبي مارس أشد صور سياسة التمييز العنصري، فقد عاشت جنوب أفريقيا صراعًا مسلحًا إستمرّ ما يقارب ثلاثة عقود في ظل نظام عنصري (الأبارتهيدApartheid) للفترة من ١٩٦٠ وإلى ١٩٩٠. وهي تجربة ساهمت في تطوير العدالة الانتقالية دوليًا، بعدما دخلت البلاد مرحلة إنتقال ديمقراطي سنة ١٩٩٠، بعد وصول زعيم الأقلية البيضاء دو كليرك إلى سدّة الحكم ورفعه الحظر عن نشاط حزب المؤتمر الوطني وإطلاق سراح زعيمه نيلسون مانديلا بعد قضائه (٢٧) سنة في السجن. وأعقب ذلك إلغاء نظام التمييز العنصري عام ١٩٩١، والإعداد لخريطة إنتقالية قادت إلى رفع العقوبات الدولية عن جنوب أفريقيا، ومن ثم تبنّي دستور إنتقالي سنة ١٩٩٣ وتنظيم إنتخابات عام ١٩٩٤ فاز فيها المؤتمر الوطني الأفريقي وانتُخب مانديلا رئيسا لجنوب أفريقيا. وكان إختيار جنوب أفريقيا المهم في تطبيق العدالة الإنتقالية هو عدم الإقدام على حلّ كل أجهزة الدولة كما حدث في العراق بعد الإحتلال، ولا محاكمة قادتها أو مساءلة داعمي سياسة التمييز العنصري حيث إعتبرتها سياسة دولة. لكنها في نفس الوقت سهلت عملية الإنتقال بسلاسة من خلال الكشف عن حقيقة الإنتهاكات مع توفير شروط المصالحة الوطنية والعفو والصفح بعد مرور الجناة والضحايا بلجنة الحقيقة والمصالحة، وذلك من أجل ضمان إنتقال سلس من نظام التمييز العنصري إلى سيادة الشعب عبر البناء الديمقراطي، مع تجنب الوقوع في نزاع مسلح من جديد. [١] وقد اتسمت تجربة جنوب أفريقيا في بناء العدالة الإنتقالية

(١) كريمة الصديقي، *العدالة الإنتقالية والمجتمع المدني، دراسة في تجارب الدول الأفريقية، المغرب- تونس – جنوب أفريقيا: نموذجا*، مجموعة من المؤلفين، *كتاب العدالة الانتقالية في أفريقيا مظاهر تفكيك الأنظمة السلطوية*، إشراف وتحرير محمد بوجعبوط، (برلين-ألمانيا: المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، ٢٠١٨)، ص٣٧-٣٩. هادي الطيب، *تجربة العدالة الانتقالية في أفريقيا* ، (القاهرة: المكتب العربي للمعارف، ٢٠١٦)، ص ٢٠٨، محمد عاشور مهدي، "الديمقراطية في إفريقيا، تجربة التحول الديمقراطي في جنوب إفريقيا"، *مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح، الجزائر*، العدد الأول، (٢٠٠٩): ص١٠٠-١٠١، حاميد زيار، *سياق وظروف الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان لتجارب العدالة الانتقالية: المغرب وجنوب أفريقيا نموذجًا*، مجموعة مؤلفين، *العدالة الانتقالية في أفريقيا مظاهر تفكيك الأنظمة السلطوية*، إشراف وتحرير محمد بوجعبوط، (برلين- ألمانيا: المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، ٢٠١٨)، ص٩٤- ٩٧.

بعديد المبادرات الرامية إلى معالجة إرث الماضي ومآسيه وتعزيز المصالحة الوطنية والمساءلة، وفق السياق الآتي:

١- **لجنة الحقيقة والمصالحة (TRC):** أُنشئت لجنة الحقيقة والمصالحة برئاسة الأسقف ديزموند توتو بموجب قانون صدر عن البرلمان سنة ١٩٩٥ وهو قانون دعم الوحدة الوطنية والمصالحة لِمعالجة جرائم الفصل العنصري، وحققت نجاحات كبيرة في الكشف عن الحقيقة، والتعرف على ضحايا الفصل العنصري، وإعطاء الضحايا فرصة لِشرح معاناتهم، والتحقيق في الإنتهاكات والإستماع إلى شهادات الضحايا، وجمع المعلومات عن الجرائم المرتكبة خلال فترة الأبارتيد، وبعدها قدمت تقريرها النهائي في عام ١٩٩٨ أشارت فيه إلى الإنتهاكات وأوصت بتعويض الضحايا، بالإضافة إلى تغييرات سياسية وإصلاحات إجتماعية.[١]

٢- **المحاكمات وجبر الضرر:** على الرغم من أن لجنة الحقيقة والمصالحة قد أصدرت عفواً عن بعض المتهمين من المحاكمة مقابل الاعتراف بجرائمهم، إلا أن هناك جهودًا لمقاضاة بعض المسؤولين عن الجرائم الخطيرة لاحقًا، وتم إنشاء برامج لتعويض الضحايا، رغم أن التنفيذ الفعلي لهذه البرامج واجه تحديات. وقد قدمت لجنة الحقيقة والمصالحة تعويضات لِبعض ضحايا الفصل العنصري، وذلك لِتخفيف معاناتهم ولِمساعدتهم في إعادة بناء حياتهم.[٢]

٣- **المصالحة الوطنية:** تُعتبر المصالحة أحد أهم أهداف العدالة الإنتقالية في جنوب أفريقيا، وقد حققت لجنة الحقيقة والمصالحة تقدمًا ملحوظًا في هذا المجال، من خلال توفير فرصة لِلحوار ولِلفهم المُتبادل بين الضحايا والجناة، وحققت نوعًا من المصالحة بين المجتمعات المختلفة، ولكن هناك آراء متباينة حول مدى نجاح هذه المصالحة، إذ لا تزال هناك قضايا قائمة تتعلق بالفجوة الاقتصادية والاجتماعية بين الأعراق المختلفة، مما يستدعي جهودًا مستمرة لتحقيق العدالة الاجتماعية.[٣]

---

(١) ليلى الرطيمات، "العدالة الانتقالية في سياق الانتقال الديمقراطي تجارب ألمانيا وإسبانيا وجنوب أفريقيا والمغرب"، مركز دراسات الوحدة العربية، متاح على موقع: https://caus.org.lb، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٤/٢٦، Florence Brisset-Foucault et al., "Vérité, justice, réconciliation ou comment concilier l'inconciliable," Mouvements, vol. 1, no. 2008 , p. 9.

(٢) روضة الديب، "العدالة الانتقالية والاصلاح السياسي بجنوب افريقيا"، المركز الديمقراطي العربي (الدراسات البحثية)، ٢٠١٩، متاح على موقع: https://democraticac.de/?p=60026، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٤/٢٥.

(٣) سرحان رعاش، "تجارب المصالحة الوطنية في العالم المعاصر: دراسة مقارنة بين الجزائر وجنوب"، (أطروحة دكتوراه، جامعة قاصدي مرباح ورقلة/ كلية الحقوق والعلوم السياسية، ٢٠٢١)، ص١٩١-١٩٦، محمد صادق إسماعيل، "تجربة جنوب افريقيا: المصالحة الوطنية، تجربة جنوب"، *العربي للنشر والتوزيع، القاهرة*، المجلد٢، (٢٠١٤): ص٤٣-٤٧، أحمد شيخاوي، "الديمقراطية التوافقية في جنوب أفريقيا بين النجاح والإخفاق"، ٢٠١٦، متاح على موقع قراءات إفريقية: https://qiraatafrican.com/3587، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٤/٢٥.

٤- **إصلاح المؤسسات:** أُجريت إصلاحات واسعة في المؤسسات الأمنية والقضائية في جنوب أفريقيا بعد انتهاء الفصل العنصري، وذلك لِضمان عدم تكرار انتهاكات حقوق الإنسان.[١]

٥- **تعديل الدستور:** تم تعديل الدستور لتعزيز حقوق المواطنين وحمايتهم من الإنتهاكات والإضطهاد، وتم تأسيس هيئة المساواة والحقوق الثقافية والعرقية لتعزيز العدالة الإجتماعية في البلاد.[٢]

٦- **قانون تعزيز الوحدة الوطنية والمصالحة في عام ١٩٩٨:** نصّ على منح العفو لأولئك الذين ارتكبوا انتهاكات لحقوق الإنسان خلال حقبة الفصل العنصري، بشرط أن يظهروا ندمًا حقيقيًا وأن يتعاونوا مع لجنة الحقيقة والمصالحة، وذلك بهدف تعزيز الوحدة الوطنية والمصالحة، ومنع العودة إلى العنف من خلال توفير آلية لأولئك الذين إرتكبوا الإنتهاكات للتقدم وطلب العفو.[٣]

٧-**قانون منع الإخلاء غير القانوني من الأراضي وإحتلالها بشكل غير قانوني عام ١٩٩٨:** لمعالجة مسألة إصلاح الأراضي وإعادة توزيعها في جنوب أفريقيا، بالنص على حماية حقوق أولئك الذين تم إجلاؤهم قسراً من منازلهم خلال حقبة الفصل العنصري، وينص على إعادة الأراضي إلى أولئك الذين حرموا منها بشكل غير قانوني.[٤]

٨- **برامج الإعادة التأهيلية: وقد** تم تطوير برامج لتأهيل المجرمين السابقين وإدماجهم في المجتمع بعد فترة السجن.[٥]

٩- **الدروس المستفادة:** أثبتت تجربة جنوب أفريقيا أهمية الشفافية، الاستماع لشهادات الضحايا، والتحلي بالشجاعة لمواجهة الماضي، كما إن وجود قيادة سياسية قوية ورؤية مشتركة تجاه المستقبل ساعد في دعم عملية العدالة الانتقالية.[٦]

---

(١) روضة الديب، العدالة الانتقالية والاصلاح السياسي بجنوب افريقيا، المصدر السابق.

(٢) أماندا كاتس-باريل، تخطي عمليات الإنتقال نحو التحول: التفاعل بين العدالة الإنتقالية وبناء الدستور، ورقة السياسات رقم ٢٢ الصادرة عن المؤسسة الدولية للديمقراطية والإنتخابات، المصدر السابق، ص٥٨-٦٠.

(٣) كريمة الصديقي، العدالة الإنتقالية والمجتمع المدني، دراسة في تجارب الدول الأفريقية، المغرب-تونس – جنوب أفريقيا: نموذجا، المصدر السابق، ص٣٨.

(٤) أحمد هماش، "تجربة جنوب أفريقيا: الدروس المستفادة"، متاح على موقع: https://badil.org/ar/publications/haq-al-awda/issues/items/3443.html، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٤/٢٦.

(٥) ملاك شعبان آدم، "النموذج التنموي في جنوب أفريقيا (بند المصالحة الوطنية)"، متاح على موقع: https://www.almusallh.ly/ar/stratigystud ، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٤/٢٦.

(٦) أحمد هماش، تجربة جنوب أفريقيا: الدروس المستفادة، المصدر السابق.

ثانياً-تحديات العدالة الانتقالية في جنوب أفريقيا: [١]

١- **عدم المساءلة الكاملة:** لم يُحاسب جميع الجناة على جرائمهم، حيث أُعفي بعض المسؤولين الكبار من المساءلة بِسبب العفو الذي أُصدر عام ١٩٩٥.

٢- **العدالة التعويضية:** لم تحصل جميع ضحايا الفصل العنصري على العدالة التعويضية المُناسبة، حيث واجهت عملية التعويض بعض التحديات، مثل نقص الموارد والبيروقراطية.

٣- **الإستقرار السياسي:** لم تُحقق العدالة الانتقالية الإستقرار السياسي المقبول في جنوب أفريقيا، حيث لا زالت هناك بعض التوترات السياسية والإجتماعية الناجمة عن الفصل العنصري.

٤-**إنعدام الثقة في نظام العدالة:** فقد العديد من مواطني جنوب إفريقيا الثقة في نظام العدالة بسبب مظالم الماضي وانعدام المساءلة.

٥- **نقص الموارد:** لدى جنوب أفريقيا موارد مالية وبشرية محدودة لمعالجة هذه القضايا.

٦-**الإستقطاب السياسي:** الإنقسامات السياسية أعاقت تنفيذ بعض تدابير العدالة الانتقالية.

١٠- **عدم التوافق على تعريف العدالة الإنتقالية:** ما أدّى إلى خلافات حول تنفيذها، وبالتالي تعثر العدالة الإنتقالية.

١١- **إستمرارية الحقوق:** كانت العدالة الإنتقالية في جنوب أفريقيا مرتبطة بتحقيق الحقوق الأساسية والحريات، بما في ذلك حرية التعبير وحقوق الإنسان، ومع ذلك، لا تزال بعض القضايا مثل الفقر والعنف والجريمة تمثل تحديًا، ولا تزال هناك إنتقادات حول عدم تحقيق العدالة الكاملة.

---

(١) حول هذه التحديات، يُنظر: سرحان رعاش، "تجارب المصالحة الوطنية في العالم المعاصر: دراسة مقارنة بين الجزائر وجنوب"، (أطروحة دكتوراه، جامعة قاصدي مرباح ورقلة/ كلية الحقوق والعلوم السياسية، ٢٠٢١)، ص١٩١-١٩٦، أحمد إدعلي، "المصالحة والحقيقة في جنوب أفريقيا: بحث في منجزات العدالة الانتقالية ومآزقها"، *مجلة سياسات عربية*، المجلد (٨)، العدد (٤٧)، تشرين الثاني/ نوفمبر، (٢٠٢٠): ص٣٢-٣٤. المركز الدولي للعدالة الإنتقالية، جنوب أفريقيا، متاح على موقع: https://www.ictj.org/ar/location/sud%C3%A1frica ، فريدريك بوبينسر، العدالة الانتقالية في أفريقيا: تأملات في تجربة جنوب أفريقيا، الرباط، يناير ٢٠١٩، متاح على موقع: https://www.assecaa.org، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٤/٢٦، حنان عبد الهادي، "جنوب أفريقيا نموذج المصالحة والعدالة الإنتقالية"، *مجلة فيتو*، العدد٨١، ٢٠ أغسطس، (٢٠١٣): ص١٥، متاح على موقع: www.vetogate.com/538691 ، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٤/٢٦، وليد محمود عبد الناصر، "المؤتمر الوطني الأفريقية وتحديات ما بعد الأبار تهايد"، *مجلة السياسة الدولية/ مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة*، العدد (١١٤) أكتوبر، (١٩٩١): ص٤٨ وما بعدها، د. خميس دهام حميد، د. همسة قحطان خلف، "العدالة الإنتقالية في دولة جنوب أفريقيا"، *مجلة دراسات دولية/ كلية العلوم السياسية / جامعة بغداد*، العدد الواحد والستون، (٢٠١٥): ص١١٦-١١٩، South Africa year book 2000/2001,Editors Inc. O. Box 411227,Groighall,1024,south Africa p.237

الخاتمة

بعد إستكمال مناقشة البحث، فقد تم التوصل إلى النتائج والمقترحات الآتية:

أولا - النتائج:

١-إنّ العدالة الإنتقالية مفهوم حديث النشأة إرتبط بثلاث مراحل: مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية وخلال الحرب الباردة وما بعدها.
٢-إرتبط مفهوم العدالة الإنتقالية بمرحلة الإنتقال من نظام إستبدادي أو نزاع أو إحتلال أجنبي، بهدف تحقيق العدالة والمصالحة وتعويض الضحايا ومحاكمة المجرمين وضمان عدم تكرار إنتهاكات الماضي.
٣-إنّ أهم مقومات الإنتقالية هي: الحقيقة وجبر الضرر والملاحقة القضائية وعدم التكرار.
٤-القاعدة القانونية الأساسية للعدالة الإنتقالية هو الإطار الدستوري الذي يؤمنه الدستور الإنتقالي كجسر موضوعي مهم للإنتقال إلى نظام سياسي مستقر على قاعد دستور ديمقراطي دائم.
٥-إنّ سياق العدالة الإنتقالية يختلف من دولة إلى أخرى بحكم الإختلاف في الظروف ومعاناة الماضي وتصور المستقبل.
٦-لم يشهد العراق بعد الإحتلال وسقوط النظام السابق نهجاً حكومياً في العدالة الإنتقالية على الرغم من صدور بعض القوانين والإجراءات التي تقترب من العدالة الإنتقالية، لأسباب تتعلق بالإحتلال نفسه وقصور مفهوم العدالة الإنتقالية وشيوع الفساد ومصلحة بعض الأطراف السياسية ببقاء الأوضاع كما هي.
٧- على الرغم من أهمية تجربة جنوب أفريقيا في تطبيق عمليات وإجراءات العدالة الإنتقالية، إلاّ إنها واجهت النقد والتحديات، ما سبّب الفشل في بعض جوانبها، خصوصاً ما تعلق بمحاسبة المجرمين وتعويض الضحايا.
٨-إن النتيجة الرئيسة التي توصلت إليها الباحثة، هي: إنّ الإرتباط بين العدالة الإنتقالية والدستور الإنتقالي والنظام السياسي الجديد، هو إرتباط لزوم وعلاقة تبادلية تتكامل في إطار سياق سياسي (العدالة الإنتقالية) وقانوني (الدستور الإنتقالي) ومؤسسي (النظام السياسي الجديد)، وبالتالي لا يمكن نجاح أي سياق دون الآخر.

ثانيا- المقترحات:

١- تحتاج العدالة الإنتقالية لبذل جهود دولية وفقهية أكثر دقة في تحديد معاييرها ومضامينها، حتى يمكن تجنب الإلتفاف على معاييرها.

٢- تمكين منظمة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية القريبة من دائرة النزاعات، من المساهمة الإيجابية الفاعلة في تشجيع تطبيق إجراءات العدالة الإنتقالية في الدول الخارجة من النزاعات والإنتهاكات.

٣- تخصيص يوم عالمي للعدالة الإنتقالية يجري فيه التعريف بها ومعايير النجاح والفشل بالنسبة للدول التي مرّت بها.

٤- إخراج العدالة الإنتقالية من المفهوم اللبرالي الرأسمالي الضيق، الذي يربطها فقط بمرحلة الإنتقال من نظام إستبدادي، وإنما يجب أن تطبق أيضا وبأشد في مواجهة الإحتلال الأجنبي والإنتهاكات والجرائم التي يمارسها ضد الدول المحتلة وشعوبها، فما ترتكبه قوات الإحتلال يكون دائما أكبر من أي إنتهاك لأي نظام إستبدادي سقط، فالإحتلال هو جريمة ترتكب ضد سيادة الدول وإستقلالها إلى جانب جرائمه ضد الشعوب.

٥- ضرورة تفعيل آليات العدالة الإنتقالية في العراق، خصوصا المصالحة الوطنية، وإتباع نهج حكومي كامل في التعامل مع العدالة الإنتقالية وإستحقاقاتها.

المصادر

أولا- الكتب العربية:

١- أماندا كاتس-باريل، *تخطي عمليات الإنتقال نحو التحول: التفاعل بين العدالة الإنتقالية وبناء الدستور*، ورقة السياسات رقم ٢٢، استكهولم- السويد: الصادرة عن المؤسسة الدولية للديمقراطية والإنتخابات، ٢٠٢١.

٢- توفيق المديني، *تونس الثورة المغدورة وبناء الدولة الديمقراطية*، بيروت: الدار العربية للعلوم، ٢٠١٣.

٣- حاميد زيار، *سياق وظروف الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان لتجارب العدالة الانتقالية: المغرب وجنوب أفريقيا نموذجًا، مجموعة مؤلفين، العدالة الانتقالية في أفريقيا مظاهر تفكيك الأنظمة السلطوية*، إشراف وتحرير محمد بوجعبوط، برلين -ألمانيا: المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، ٢٠١٨.

٤- د. حسن مصطفى البحيري، *القانون الدستوري (النظرية العامة)*، الجامعة الإفتراضية السورية: ط١، ٢٠٠٩.

٥- د. حنان محمد القيسي، *النظرية العامة في القانون الدستوري*، ط١، القاهرة: المركز القومي للدراسات القانونية، ٢٠١٥.

٦- ديفيد جونستون، *مختصر تاريخ العدالة*، ترجمة مصطفى ناصر، الكويت: سلسلة كتب عالم المعرفة، العدد (٣٨٧)، نيسان/ابريل، ٢٠١٢.

٧- سامية بن يحيى، *المضامين المؤسسة للعدالة الإنتقالية في أفريقيا بين المفهوم والممارسة، ضمن كتاب لمجموعة مؤلفين، العدالة الإنتقالية في أفريقيا مظاهر تفكيك الأنظمة*

السلطوية: دراسة في تجارب لجان الحقيقة، مكتسبات وتحديات، برلين: المركز الديمقراطي العربي، للدراسات السياسية والإستراتيجية والإقتصادية، ٢٠١٨.

٨- سعدي كريم سليمان، *دور الأحزاب السياسية والقوى السياسية العراقية في المصالحة الوطنية، مجموعة مؤلفين في: المصالحة الوطنية في العراق، الواقع والآفاق*، بغداد: لجنة تنسيق المنظمات غير الحكومية في العراق،٢٠٠٩.

٩- سمر محمد أبو السعود، *دور المحكمة الخاصة في سيراليون في تحقيق العدالة الإنتقالية*، القاهرة: المكتب العربي للمعارف، ٢٠١٥.

١٠-د. عامر حسن فياض، *إعادة الديمقراطية إعمار العراق وشقاء المنشودة*، القاهرة: دار أسامة للنشر، ٢٠٠٨.

١١-كريستينا موراي وكاثرين ماريا شير، *خيارات الترتيبات الدستورية لمرحلة ما بعد النزاع في السودان*، ستوكهولم- السويد: المؤسسة الدولية للديمقراطية والإنتخابات، ٢٠٢٤.

١٢-كريمة الصديقي، *العدالة الإنتقالية والمجتمع المدني، دراسة في تجارب الدول الأفريقية، المغرب- تونس – جنوب أفريقيا: نموذجا، مجموعة من المؤلفين، كتاب العدالة الانتقالية في أفريقيا مظاهر تفكيك الأنظمة السلطوية*، إشراف وتحرير محمد بوجعبوط، برلين- ألمانيا: المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، ٢٠١٨.

١٣-كمال عبد اللطيف، *العدالة الإنتقالية والتحولات السياسية في المغرب: تجربة هيئة الإنصاف والمصالحة*، بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ٢٠١٤.

١٤-كيمانا زولويتا فلتشر، *الدساتير المؤقتة، أدوات لحفظ السلام وبناء الديمقراطية*، ورقة سياسات، السويد: المؤسسة الدولية للديمقراطية والإنتخابات، ٢٠١٥.

١٥-ماهر جميل أبو خوات، *لجنة تقصي الحقائق والعدالة الإنتقالية*، القاهرة: دار النهضة العربية، ٢٠١٤.

١٦-د. محسن خليل، *القانون الدستوري والدساتير المصرية*، الإسكندرية- مصر: دار الجامعة الجديدة للنشر، ١٩٩٦.

١٧-محمد رشيد حسن، *المحكمة الجنائية العليا العراقية، دراسة في مبادئ العدالة، أكاديمية التوعية وتأهيل الكوادر*، السليمانية- العراق: مطبعة مؤسسة حمدي للطباعة والنشر، ٢٠١٢.

١٨-محمد صادق إسماعيل، *تجربة جنوب افريقيا: المصالحة الوطنية، تجربة جنوب*، المجلد٢، القاهرة: العربي للنشر والتوزيع، ٢٠١٤.

١٩-هادي الطيب، *تجربة العدالة الانتقالية في أفريقيا*، القاهرة: المكتب العربي للمعارف، ٢٠١٦.

٢٠-يوسف وهبة وغيث عقيل، *نحو عدالة إنتقالية تصالحية في العراق*، بغداد: جمعية الأمل العراقية، ٢٠٢٢.

ثانيا - الأطاريح والرسائل العلمية:

١-آمنة داخل مسلم، "العدالة الإنتقالية، دراسة مقارنة ما بين دولة جنوب أفريقيا والعراق"، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية/ جامعة بغداد، ٢٠١٥.
٢-سرحان رعاش، "تجارب المصالحة الوطنية في العالم المعاصر: دراسة مقارنة بين الجزائر وجنوب"، أطروحة دكتوراه، جامعة قاصدي مرباح ورقلة/ كلية الحقوق والعلوم السياسية، ٢٠٢١.
٣-لاجان محمد أمين عثمان، "العدالة الإنتقالية، العراق نموذجا"، رسالة ماجستير، كلية القانون/جامعة السليمانية، ٢٠٠٩.
٤-نجاة جواني، "العدالة الإنتقالية في ظل الحراك العربي: تونس نموذجا"، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية/ جامعة العربي بن مهيدي-أم البواقي، الجزائر، ٢٠١٥.

ثالثا - الدراسات والبحوث:

١- أحمد إد علي، "المصالحة والحقيقة في جنوب أفريقيا"، *بحث في منجزات العدالة الإنتقالية ومآزقها*، *مجلة سياسات عربية*، *المركز العربي للأبحاث، الدوحة*، العدد (٤٧)، (٢٠٢٠).
٢- أحمد إدعلي، "المصالحة والحقيقة في جنوب أفريقيا: بحث في منجزات العدالة الانتقالية ومآزقها"، *مجلة سياسات عربية*، المجلد (٨)، العدد (٤٧)، تشرين الثاني/ نوفمبر، (٢٠٢٠).
٣- أحمد داوود، "عدم الاستقرار المجتمعي ما بعد ٢٠٠٣: دراسة تحليلية في التحديات المجتمعية والآفاق المستقبلية"، *المجلة السياسية والدولية/ الجامعة المستنصرية*، العدد (٢٥)، (٢٠١٤).
٤- أحمد شوقي بنيوب، "حول مفهوم العدالة الإنتقالية وشروطها المؤسسة"، *مجلة المستقبل العربي/ مركز دراسات الوحدة العربية*، *بيروت*، العدد (٤٢٣)، (٢٠١٤).
٥- إريك ستوفر وآخرون، "العدالة المؤجلة، المسائلة والبناء الاجتماعي في العراق"، *المجلة الدولية للصليب الأحمر*، العدد (٨٦٩)، مارس، (٢٠٠٨).
٦- د. أحمد غالب محي، محمد محي الجنابي، "العدالة الإنتقالية والدستور المؤقت لمرحلة ما بعد النزاع (المضامين والمبررات)"، *المجلة السياسية والدولية/ جامعة النهرين*، *بغداد*، المجلد (١٦)، العدد (٥٣)، كانون الأول، (٢٠٢٢).

٧- د. خميس دهام حميد، د. همسة قحطان خلف، "العدالة الإنتقالية في دولة جنوب أفريقيا"، *مجلة دراسات دولية/ كلية العلوم السياسية / جامعة بغداد*، العدد الواحد والستون، (٢٠١٥).
٨- سعد الدين إبراهيم، "عوامل قيام الثورة العربية"، *مجلة المستقبل العربي/ مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت*، العدد (٣٩٩)، (٢٠١٢).
٩- د. صليحة كبابي، "الأحكام الإنتقالية وضمان مبدأ الأمن القانوني في الدساتير المغاربية"، *مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة الجزائر، الجزائر*، المجلد (٣٦)، العدد (٢)، (٢٠٢٢).
١٠-د. ياحي مريم، "العدالة الإنتقالية والبناء الدستوري لدول ما بعد الصراع"، *مجلة الإجتهاد القضائي، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر*، المجلد (١٥)، العدد (١)، العدد التسلسلي (٣١)، مارس، (٢٠٢٣).
١١-رضوان زيادة، "كيف يمكن بناء تونس الديمقراطية: العدالة الإنتقالية للماضي وبناء مؤسسات المستقبل"، *المجلة العربية للعلوم السياسية، بيروت*، العدد (٣٠) ربيع، (٢٠١١).
١٢-شربال مصطفى، "المصالحة الوطنية في الجزائر: تحديات وعقبات، جامعة جيجل"، *المجلة الجزائرية للدراسات السوسيولوجية، الجزائر*، المجلد (٣)، العدد (٥)، (٢٠١٧).
١٣-طه حميد حسين، "معادلة الأمن والوحدة الوطنية في العراق: بين الواقع والطموح"، *مجلة العلوم السياسية والقانونية، جامعة ديالى/ كلية القانون والعلوم السياسية*.
١٤-ماجد العنبكي وفجر جودة النعيمي، "ثقافة التسامح وبناء الدولة"، *مجلة السياسة الدولية، كلية العلوم السياسية/ جامعة بغداد*، العدد (٣٢)، (٢٠١٦).
١٥-ماجد عادل، "العدالة الإنتقالية والإدارة الناجحة لما بعد الثورات"، *مجلة السياسة الدولية، القاهرة*، العدد (١٩٢)، أبريل، (٢٠١٣).
١٦-محمد خالد الأزعر، "التعددية السياسية الفلسطينية: نحو رؤية ديمقراطية للبعد الديمقراطي"، *مؤسسة الدراسات الفلسطينية، مجلة الدراسات الفلسطينية*، المجلد (٥) العدد (٢٠)، (١٩٩٤).
١٧-محمد عاشور مهدي، "الديمقراطية في إفريقيا، تجربة التحول الديمقراطي في جنوب إفريقيا"، *مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح، الجزائر* ، العدد الأول، ٢٠٠٩.
١٨-محمد ناصر، وقحطان عدنان، "تطبيق العراق للمعايير الدولية المتعلقة بحماية ضحايا الإرهاب"، *مجلة جامعة بابل للعلوم الإنسانية*، المجلد (٢٧)، العدد (٥)، (٢٠١٩).

١٩-وليد محمود عبد الناصر، "المؤتمر الوطني الأفريقية وتحديات ما بعد الأبارتهايد"، *مجلة السياسة الدولية/ مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة*، العدد (١١٤)، أكتوبر، (١٩٩١).

رابعا - الوثائق والقوانين:

١- أمر سلطة الائتلاف المؤقتة المرقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٣ بانشاء محكمة عراقية خاصة، وقانون مجلس الحكم رقم ١ لسنة ٢٠٠٣.
٢- الدستور الإنتقالي لجنوب أفريقيا لعام ١٩٩٣.
٣- الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥.
٤- دستور جنوب أفريقيا لعام ١٩٩٦ وتعديلاته لغاية ٢٠١٢.
٥- قانون إدارة الدولة العراقية لعام ٢٠٠٣.
٦- قانون الهيأة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة رقم ١٠ لعام ٢٠٠٨.
٧- قانون تعزيز الوحدة الوطنية والمصالحة في عام ١٩٩٨ في جنوب أفريقيا.
٨- القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٥، وقانون تعديل قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا رقم ٣٥ لسنة ٢٠١١.
٩- قانون منع الإخلاء غير القانوني من الأراضي وإحتلالها بشكل غير قانوني عام ١٩٩٨ في جنوب أفريقيا.
١٠-قانون مؤسسة السجناء السياسيين رقم (٤) لسنة ٢٠٠٦، والقانون المعدل رقم ٣٥ لسنة٢٠١٣.
١١-اللائحة التنظيمية رقم (٤) لسنة ٢٠٠٣ لمرفق تسوية المطالبات العراقية بالملكية، وقانون رقم ١٣ لسنة ٢٠١٠.
١٢-لجنة الحقيقة والمصالحة (TRC) في جنوب افريقيا لعام ١٩٩٥.
١٣-نص قانون مؤسسة الشهداء رقم ٣ لسنة ٢٠٠٦.

خامسا- المواقع الإلكترونية:

١- الموسوعة السياسية، مفهوم العدالة الإنتقالية، متاح على موقع: https://political-encyclopedia.org/dictionaryhgl,s,um
٢- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، العدالة الإنتقالية والعزل السياسي.. في سؤال وجواب، متاح على موقع: https://cihrs.org/، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٤/١٨.
٣- تقرير الأمين العام للأمم المتحدة، سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات الصراع ومجتمعات ما بعد الصراع، (S/٢٠٠٤/٦١٦، الفقرة٨)، متاح على موقع: https://docs.un.org/ar/S/2004/616.

٤- المفوضية السامية لحقوق الإنسان، لمحة عن العدالة الإنتقالية وحقوق الإنسان، متاح على موقع: https://www.ohchr.org/ar/transitional-justice/about-transitional-justice-and-human-rights، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٤/١٨.
٥- ويكيبيديا، عدالة إنتقالية: متاح على موقع: https://ar.wikipedia.org/wiki/عدالة إنتقالية، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٤/٨.
٦- مجلس حقوق الإنسان، دراسة تحليلية بشأن حقوق الإنسان والعدالة الإنتقالية، متاح على موقع: https://digitallibrary.un.org › A_HRC_12_18-AR، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥ /٤/٢٠.
٧- Economic and Social Council, ANNOTATIONS TO THE PROVISIONAL AGENDA Prepared by the Secretary- General Add.4/2005/102/CN/E1، متاح على موقع الأمم المتحدة: https://digitallibrary.un.org ،، تاريخ الزيارة ٢٠٢٥/٤/٢٠.
٨- ماهي العدالة الإنتقالية، متاح على موقع: https://www.ictj.org/ar/about، تاريخ الزيارة ٢٠٢٥/٤/٢٠.
٩- فابيان سالفيولي، تخليد الذكرى من الركائز الأساسيّة لالتئام الجراح، وتحقيق الديمقراطية وحفظ السلام، متاح على موقع: https://www.ohchr.org/ar/stories/2020/10/expert-memory-key-pillar-healing-democracy-and-peace، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٤/٢٠.
١٠- أحمد شيخاوي، الديمقراطية التوافقية في جنوب أفريقيا بين النجاح والإخفاق، ٢٠١٦، متاح على موقع قراءات إفريقية: https://qiraatafrican.com/3587.، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٤/٢٥.
١١- أحمد هماش، تجربة جنوب أفريقيا: الدروس المستفادة، متاح على موقع: https://badil.org/ar/publications/haq-al-awda/issues/items/3443.html، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٤/٢٦.
١٢- حنان عبد الهادي، جنوب أفريقيا نموذج المصالحة والعدالة الإنتقالية، مجلة فيتو، العدد٨١، ٢٠ أغسطس ٢٠١٣، ص١٥، متاح على موقع: www.vetogate.com/538691، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٤/٢٦.
١٣- د. سامي عبد الحليم سعيد، كيف يكون الدستور الانتقالي هو حجر الزاوية في بناء الدولة الديمقراطية في السودان؟ متاح على موقع سودانايل: https://sudanile.com، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٤/٢٥.

١٤-د. فالح مكطوف كاصد، العدالة الانتقالية في العراق بين المفهوم والوقائع، متاح على موقع رواق بغداد: https://rewaqbaghdad.org/ar/version/1690807638، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٤/٢٤.
١٥-الدستور وقضايا النوع الاجتماعي، متاح على موقع: https://www.idea.int › sites › default › files › the-c، تاريخ الزيارة: ٢٠١٨/٤/٢١.
١٦-روضة الديب، العدالة الانتقالية والاصلاح السياسي بجنوب افريقيا، المركز الديمقراطي العربي (الدراسات البحثية) ٢٠١٩، متاح على موقع: https://democraticac.de/?p=60026، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٤/٢٥.
١٧-طارق علي صالح، محكمة الجنايات العراقية المختصة، متاح على موقع: https://elaph.com/Web/AsdaElaph/2007/7/247773.html، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٤/٢٣.
١٨-العدالة الانتقالية في عراق ما بعد ٢٠٠٣.. قوانين ومؤسسات لتطبيقها.. وهيئات جديدة لإنصاف المظلومين، متاح على موقع: https://www.infoplusnetwork.com/news/politics/، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٤/٢٢.
١٩-فريدريك بوبينسر، العدالة الانتقالية في أفريقيا: تأملات في تجربة جنوب أفريقيا، الرباط، يناير ٢٠١٩، متاح على موقع: https://www.assecaa.org، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٤/٢٦.
٢٠-ليلى الرطيمات، العدالة الانتقالية في سياق الانتقال الديمقراطي تجارب ألمانيا وإسبانيا وجنوب أفريقيا والمغرب، مركز دراسات الوحدة العربية، متاح على موقع: https://caus.org.lb، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٤/٢٦،
٢١-محمد حميد رشيد، فلسفة الحكم في العراق، متاح على موقع العربية: https://www.alarabiya.net/politics/2024/08/079، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٤/٢٥.
٢٢-المركز الدولي للعدالة الإنتقالية (ICTJ)، العراق، متاح على موقع: https://www.ictj.org/ar/location/، تاريخ الزيارة:٢٠٢٥/٤/٢٣.
٢٣-المركز الدولي للعدالة الإنتقالية، جنوب أفريقيا، متاح على موقع: https://www.ictj.org/ar/location/sud%C3%A1frica.
٢٤-ملاك شعبان آدم، النموذج التنموي في جنوب أفريقيا (بند المصالحة الوطنية)، متاح على موقع: https://www.almusallh.ly/ar/stratigystud، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٤/٢٦.

٢٥- موسوعة ويكيبيديا، الدستور الإنتقالي، متاح على موقع الموسوعة: https://en.wikipedia.org/wiki/Provisional_constitution، تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٤/١٨.

سادسا- المصادر الأجنبية:

1- Al Assaf, I. Ali, A. Searching for Peace in Iraq: Strategic conflict & peace analysis, improving civil society peace building strategies and impact. International research director. Germany.2012.
2- Amal Jamal and Anna Kensicki," A Theory of Critical Junctures for Democratization: A Comparative Examination of Constitution-Making in Egypt and Tunisia, "The Law & Ethics of Human Rights 10, no. 1 (2016).
3- Chrisje brant and others ،Transitional justice: history Telling collective memory and the victm witness. Ranya Yusran .
4- Comparative Study." Human Rights Quarterly 16, no. 4 (1994). https://doi.org/10.2307/762562.
5- David Feldman: Interim Constitutions in Post-Conflict Settings - International Institute for Democracy and Electoral Assistance DISCUSSION REPORT 4–5 December 2014.
6- Florence Brisset-Foucault et al., "Vérité, justice, réconciliation ou comment concilier l'inconciliable," Mouvements, vol. 1, no. 2008.
7- Gábor Halmai," Transitional Justice, Transitional Constitutionalism and Constitutional Culture, "Comparative Constitutional Theory, eds. Gary Jacobsohn and Miguel Schor (Cheltenham: Edward Elgar Publishing, 2017.
8- Hugo van der Merwe and guy lamb, transitional justice and DDR: the case of south Africa, research unit international center for transitional justice, June 2009.
9- Issa, J. Overview of the Education System in Contemporary Iraq European Journal of Social Sciences. Malaysia. Volume14. Number3/ 2010.

10- James F.Beal, Mission Accomplished Rebuilding the Iraqi and Afghan Armies Submitted in Partial Fulfillment of the Requirements for the Degree of master of arts in Security studies from The Naval post craduate, school, Monterey, California, June 2016.
11- South Africa year book 2000/2001, Editors Inc. O. Box 411227, Groighall,1024, south Africa.